٤ر٢١٣
ب • ج بهجه النفوس وتحليها بمعرفة مالها وماعليها
لابن ابى جمره ،عبد الله بن سعد - ٦٩٥ هـ .
كتب فى القرن الثالث عشر الهجرى تقديرا .
ج٧، ١٩٩ فى ٣، مج (٥٢،٤٩،٤٦ق) ٢١ س ٢٨×
٢١سم
نسخة جيدة ،خطها مغربى مقروء ،طبع
٥٣٦٢ الاعلام ٤: ٢٢١ الخزانة العامة بالرباط١:
٥٤
١ - الكتب السنة ،الحديث أ - المؤلف
ب - تاريخ النسخ ج - شرح مختصرصحيح البخارى
د - شرح ابن ابى جمره على جمع النهاية فى
بدء الخير .
غايه

مكتبة جامعة الملك سعود قسم المخطوطات
الرقم: ٥٢٦٢ ف ١١٧ ب ٣
العنوان: بهجة المشوق وتحفة المحب في مدائح خير الخلق وما عليه
المؤلف: عبد الله بن سعد بن أبي جمرة
تاريخ النسخ: القرن ٩ هـ
عدد الأوراق: ٢٧ (٢٥٢ ص) ٢٧٨٨
ملاحظات:

الا بفيض ربّاني او الهام من الهمم الالهية لانه قد تقرر من قواعد
الشرع أن اعلا العبادات وانجاها من عذاب الله ذكر الله تعالى فجعل لنا
اجل العبادات وهو ذكره عزوجل في كل حركاتنا وسكناتنا
فمنها فرض ومنها ندب والندب فيها بعضه آكد من بعض
فجعل لنا الاكل والا نشرب والا ننكح وما نلبس ثوبا ولا نجد دخولا
وما ندخل قراشا ولا ندخل منزلا ولا نخرج منه ولا ندخل موضع
الحاجة ولا نخرج منه ولا نصطاد صيدا ولا نذبح شيئا مما نأكل
لحمه وما فسابر الموضع ولا نتكلم كلاما قليلا ولا كثيرا الا وينبغي ذلك
كله بذكر الله عزوجل وذكر اسمائه فمنها آذان الذي نجعله
حتما علينا ذلك الشارع ولم يحل لنا اكله مثل التسمية على الحيوان
المذكى وعلى الصيد وما اشبه ذلك لقوله تعالى ولا تأكلوا
مما لم يذكر اسم الله عليه ولحلت لنا ذبائح اهل الكتاب وان كانوا
كفرة بسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم كما حل لنا افتراؤه به
جل جلاله وذكر اسمه عند ذكاتهم والامر لهم كما هو لنا
ابيح لنا الاكل طعامهم والمجوس لما لم يعترفوا به عزوجل لم يحل
لنا من ذكاتهم شيء لبعد النسبة ومنها ما اذكر فيه سنة
مثل دخول موضع الخلاء والمنزل والجماع ونحو ما اشبه ذلك
ومنها ما الذكر فيه مستحب مثل استفتاح الاعمال لأهلها
من دنيا كانت او اخرى بالتسمية وقد روي عن عائشة رضي الله
عنها انها كانت اذا اتاها صانع يصنع لها شيئا مثل خياطة
او غيرها من ضرورات الدنيا قسمت له واتت بحمله على اسم الله

عزوجل

عزوجل لأم لا قبل فالهداية سمّي تركته وما هو بسبيله وان
فالهدايه لم يتعلق تفهيمه عن تعلم العمل لكونه لم يذكر
الله او كاهداية وما اشبهه من قبيل المندوب او ترك الذكر عنده
للاستيفاء لخسة النوم ونحوه وما نحن فيه هذا المعنى العجيب
وهذه الطريقة السهلة اللطيفة الا يعلم من خلق وهو اللطيف
الخبير الا ان هذا المقام لا يحصل ولا يتشرع منه الا لمن منّ
عليه باتباع سنة صلى الله عليه وسلم ثم زاد عزوجل هنا
المعنى الذي اشرنا اليه تأكيدا بقول على لسان نبيه عليه
السلام من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ومن ذكرني
في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم ومن تقرب الي شبرا تقربت
اليه ذراعا ومن تقرب الي ذراعا تقربت منه باعا ومن اتاني
يمشي اتيته هرولة ويقول عزوجل في كتابه الذين يذكرون
الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم فانظر الى هذه الاشارة حتى
كأنك ترى من العبد حالة من الاحوال الا وهو فيها يثني على عبادة
مستغلة لأنه لو جاء هذا على هذا النوع لم نكن
نعلم العبادة الا التخلي عن الدنيا مرة واحدة والاشتغال بالاخرة
وهذا مع ما خلقنا عليه من الاحتياج متناف مجمع لنا بهذا
الطريق العجيب وارشدنا الوجميع الخير بأيسر الاشياء فضلا
من الله ورحمة وكلما ذكرنا او لا مرانا بالتسمية عند
ابتداء الاكل وغير ذلك ولم نسمع ذلك حديثا انما قصد بذلك
الارشاد والالهام لذلك الخير ليفتح فذكره ما مر وجمع مما

واغربها

ذكرنا الوفد جاءت فيه احاديث عديدة لا واحد فيها الحمد
الله الغفور وامكن الصون منه الفتاح ان شاء الله في كتاب وحده
ليكون اليسر لمن اراد الوقوف عليه بمنه وفضله ان شاء الله
تعالى وبهذا المعنى يحصل الهدى الخصوص غيرهم لانهم لا يزالون
دائما اذا كرين متوجهين محصل لهم اسم الخصوص بما هم منه
خصوا وله ذلك قال ان كنتما صادقا في محبتنا فالحمد حيث اب
يذكر حبيبه يؤدب لان دوام الذكر مناسبة ومحاضرة
يشهد لذلك قوله جل جلاله على لسان نبيه عليه السلام
انا جليس من ذكرني وايضا لان كنت قطينا ما به عشيتي وقوله
انت يا مسكين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم
وتكثر الزلازل ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر
الهرج وهو القتل حتى يكثر فيكم المال فيفيض
كلام الحديث يدل على ان الخمسة المذكورة
فيه من علامات الساعة وقربها والكلام عليه من وجوه
منها هذا العلم الذي يقبض ما المراد به هذا المنقول او غيره
فنقول والله الموفق العلم المشار اليه هنا هو النور الذي يقذفه
الله في القلب عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم كان الكتاب ما نزل
بل هي تكثر كما ان الفهم والعمل هو الذي قلنا كما تكلمنا عليه
قبل في الحديث الذي قال عليه السلام فيه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا
ينتزعه من العباد وقوله وتكثر الزلازل هذا هذا فيه

معنى

معنى من الحكمة يفهمه او ليس لنا طريق الى ذلك اما وجود الحكمة
فيه فلا شك فيها واما هل نعرفها ام لا فالجواب اما بالنظر
بمقتضى ما جاء في الشريعة من الحكمة والعادة الجارية
اذا نظرناها بمقتضاها فهي واضحة واما بالقطع فما احد يدري
ذلك فبحسب ما استفرينا من الشرع وجدنا الحكمة فيه
من وجهين والوجه الواحد انه ما اجرى الله العادة في الزلازل
الا لوجهين الواحد اذا تنفلت ما قدر به كما ورد في الاخبار ان
كثيرا من الناس هلكوا بها حتى الى زماننا هذا وقد تواتر
عندنا ما جرى في حين كنت بها اني موضع ازلزل اهله
حتى سلخت بهم الارض وكانوا هالكين لذلك فلما كان فيهم من
الفساد وكان هذا الموضع من اختيارها والاخر تخويفا لاهل
التخويف لانها من جملة الايات وقد قال عز وجل وما نرسل بالايات
الا تخويفا فاذا اقربت الساعة قبل الفتح ان الفساد يكثر وهذا
من جملة العقاب كما ذكرنا وليتذكر بها ايضا من سبقت
له السعادة وامثل الوجه الاخر من الحكمة فهو لما كانت
القيامة بالزلزلة العظمى كما اخبر جل جلاله وقد تكاد تكون
واحدة وقال جل جلاله ولنذيقنهم من العذاب الادنى دون العذاب
الاكبر لعلهم يرجعون وقال حتى اذا فتحنا عليهم بابا ذا عذاب
شديد اذا هم فيه مبلسون المعنى انهم لو لا اخذوا بالبسير
من العذاب لعذاب الاكبر لعلهم يرجعون فلما لم يرجعوا جاءهم
العذاب المهلك وهذه سنة الحكيم ان يبيح من العذاب

هلاك

بالقليل ليرجح من رجيت اهليته تلك ويحق الامر على من هو لها اهل
وكذلك الساعة تتقدمها الزلازل كما الحكمة اقتضت الانذار
وان كان لا ينفع من حقت الكلمة عليه بتمادي على ما هو عليه
من الفجور فيأتيه ذلك البلاء العظيم حكمة بالغة فما تغني النذر
فلما كانت الساعة كما ذكرنا الزلزلة واحدة تتدكدك بها الارض
دكا تقدمت الزلازل وكثرت حتى تكون كثرتها تخبر بوجود
العظمى من جنسها وقوله عليه السلام ويتقارب الزمان فيه يحتمل
وهو ما هو تقارب الزمان حسا او معنى محتمل والظاهر انه
لهما معا لانه فجاءت الاشارة في الاخبار بالمعنيين فمنه ما
يكون المقصود والله اعلم جمع المعنيين فاما احدهما وهو
المعنوي فقد ظهر فيحتاج اذا التمثيل المعنوي والحسي والاشارة
التي في الاخبار بهما فالمعنوي فهو كناية عن نقص العمل فانا
راس مال المرء عمره وربحه فيه حسن عمله واذا قل العمل
المبارك كان الزمان ناقصا لاجل نقص البركة شبه الشجر
والثمر اذا نقص الشجر فلذا نقص الثمر وكذلك فان جلال
وتنيلوكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الاموال والانفس
والثمرات وكانت عايشة رضي الله عنها تقول كل يوم
كما تزداد فيه علما وكما اتخذ فيه يد الابور في كل يوم تشمر ذلك
اليوم وقال صلى الله عليه وسلم بقية عمر المؤمن لا ثمن لها يدرك فيها
ما فسد فيما يصلح ما فسد الا بالتوبة والعمل الصالح لانه
يتدارك به نفسه وكذلك اغنى قلة العمل الا غلبة حب

حب الدنيا

حب الدنيا على الفلوات والاشتغال بها وتقدمها على عمل الاخرة
وقد نبه صلى الله عليه وسلم على هذا المعنى بقوله انتم في زمان
من ذكر صفات اهله انهم يبيدون اعمالهم قبل اهوائهم وسيأتي
زمان وذكر من صفات اهله انهم يبيدون اهواءهم قبل اعمالهم
وقال عليه السلام من ابتغى العلم من دنياه جاءه حظه من
اخرته ولم ينل من دنياه الا ما كتب له وقال عليه السلام من
شروط الساعة وذكر فيه ويقل العقل والاحاديث في هذا
الشأن كثيرة فبيان ما قلناه من الوجه المعنوي هذا لمن كريم
العفو والتفضل واما من طريق اهل المعاملات فانهم يقولون الوقت
سيف ان لم تقطعه قطعك ومعناه عندهم انك لم تقطعه بالعمل
قطعك بالتسويف هذا من طريق الاعمال الاخروية واما من طريق
الاعمال الدنياوية فقد ظهر ايضا النقص فيها في جميع محاولاتها
وبيان ذلك الصناع فما منهم من يفيد ان يبلغ في صنعته مثل
ما بلغه عمر تفكر وكذلك التجار وكذلك البلاخون وكذلك الملوك
وغير ذلك من وجوه متاع الدنيا النقص الكثير فقد ظهر في جميع ذلك
وما ذاك الا لامر قلة توفيقهم لخوف الله تعالى واحكامه وتعاونهم
بذلك ولكن مكر بعضهم ببعض فارتفعت البركات من ايديهم
واموالهم وآثارهم وعاد الوبال على الجميع وهم لا يشعرون وينتجبون
من قلة البركات من بين ايديهم وهم لم يتركوا من مجهودهم
في اطلب شيئا فجاءهم بلسان الحال قل هو من عند انفسكم ان الله على
كل شيء قدير مقتضى الايمان لان الايمان كما اخبر الله

ومن ابتغى أعلى من دائرته
نال من دائرته فما اقرب
ولم يفته من دنياه ما فاتت
له وقال

فمن

فجاءوا بهم

عليه وسلم ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا
وقال عليه السلام المؤمن يحب لأخيه المؤمن ما يحب لنفسه وقال
عليه السلام الله في عون العبد المؤمن ما كان العبد في عون أخيه وعلى
ذلك كله الشلبي رضي الله عنهم وقد رأيت في بعض التواريخ انا احد
الملوك لما ملك بعض البلاد وجد في الخزائن تحابين فمنح جرمها
زايد على المعروف من الفمح بزيادة كثيرة فسأل عنها فلم يجد
من يعرف لها خبرا الا شيخا كبيرا فدعى به وقال أعرفها وذلك ان شابا
وشيخا اشتركا في زرع فلما حرساه زعم قال احدهما للآخر ننقل
هذا الطعام اذا فسمناه نحمل اثنا منه وأحرس انا نصيبي ونصيبك
ثم احمل انا منه أخرى وتحرس انت نوبتك فلما فسما جعل الشيخ يحمل
منه من نصيبه وكان له اعيال ويقعد الشاب يحرس فلما غلبا الشيخ
يقول الشاب في نفسه هذا الشيخ وله عيال فاحتاج ان اعينه
فياخذ من نصيب نفسه ويزيد في نصيب شريكه فلما كان
نقل الشاب في نوبته وقعد الشيخ يحرس يقول الشيخ في نفسه هذا
شاب والتأهل يفقدون فاحتاج ان اعينه فياخذ الشيخ من
نصيب نفسه ويزيد في نصيب الشاب فيفرق ذلك دائما بينهما
وهما ينقلان والغلة تكثر ويكبر جرمها حتى عجبا وضاق بهما
حمل القمح ورياه فكثر حتى خرج عن حد المعروف فسأل
احدهما الآخر وحلفه ان يصدقه ما يفعله بعده فاخبر كل واحد
منهما الصاحب ما يفعله في غيبته فاشتهرت المسئلة حتى
بلغت امين ذلك الوجه فلما رأى من ذلك القمح شيئا فلما رآه قال

هذه الواقعة بين شيخ وشاب

ينبغي ان يجعل مرهما شيئا في الخزانة يقرأ بعد فيه موعظة
وتذكر ولما وقيا حفيفة الايمان من طريق الدجاج عادت عليهما
بركات الايمان وقد قال مولانا جل جلاله ولو ان اهل القرى امنوا
واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض وامان المجوش المحسوس
علم يظهر بعد بدليل ان ساعات الليل والنهار باقية على
حالها وقد اخبر صلى الله عليه وسلم بنقصها حسا بقوله
تكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم
كالساعة الى اخر الحديث فهذا مما بقي خروجه وقوله
عليه السلام وتظهر الفتن هذه الالف واللام هل هي للجنس او
للعهد احتملت الامرين معا فان كانت للجنس وكل ما ذكر
عليه السلام في هذا الحديث من جملتها وكذلك جميع ما جاء
من الاحاديث فيها الآن هنا بحث او هو ما قد يرد قوله عليه السلام
فاخبر بها معينة في احاديث اخر فالجواب ان اخباره عليه
السلام بها على هذه الصيغة لوجهين احدهما تاكيد لما اخبر
عليه السلام به من انها كائنة لا بد ان تظهر في عالم الحس قبل قيام
الساعة والوجه الآخر انها تكثر عند قرب الساعة ويتوالى
خروجها بعضها اثر بعض حتى تركب انها فاتية الظهور وكاتساد
تنزل كما اخبر صلى الله عليه وسلم عنه كثرتها يصبح الرجل
مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا يبيع دينه
بعرض من الدنيا وان كانت بمعنى العهد فتكون الاشارة
الى تلك الفتن الكبرى التي هي مع الساعة كما تقرر وهي مثل

ويفهم العقل وهو عليه الصلاة والسلام فراجعوه

الدجال وخروج الدابة وطلوع الشمس من مغربها وفد جاء انها
تظهر منهن اولا يتبعها الناس فاعاذنا الله منهن جميعهن بمنه
وقوله عليه السلام ويكثر الهرج وهو القتل الذي يكون بغير
حق كما ان القتل في الحدود رحمة للبلاد والعباد كما انه صلى الله عليه
وسلم قال لا يقام حد من حدود الله في بقعة خير لهم من
ان تمطر عليهم اسماء ثلاثين ليلة يوما وفي حديث ثلاثا واربعين
يوما وما يكثر القتل في غير حق الا لقلة العلم والدين وعند ذلك
عتريكثر ذلك وقد جاء ما يؤيد هذا وهو قوله عليه السلام
حتى لا يعرف القاتل فيما قتل ولا المقتول فيما اذا قتل وهنا بحثان وهو
ان هذا القتل مذكور في جملة العشر فلم كرره في هذا الحديث والجواب
انه انما كرره لاجل شناعته وقبحه وقوله عليه السلام حتى
يكثر فيكم المال فيفيض المال هنا المراد به الفضة والذهب كما يرد
وما كان ينظر المال عند العرب على الابل وعند كل ناس بحسب
ما غلب عليهم وقد تقدم ان الكلام على هذا قبل فنحتاج الان نبين
كيفية خروجهما فانا نخصه بان الذهب والفضة يختص
بدليل احدهما من الحديث والاخر من غيره من الاحاديث فاما
الذي من الحديث نفسه فقوله عليه السلام يفيض فان هذا لا ان
الصفة لا تستعمل حقيقة الا فيما يخرج من الارض من المال او الماء
وقد تستعمل مجازا في غير ذلك الا انه لا يخرج اللفظ من الحقيقة
الى المجاز الا بدليل والحكم ان يحمل اللفظ على ظاهره ما لم يعارض
ذلك معارض شرعي ولا معارض هنا وانما الدليل الاخر الذي يوخذ

من غير من الاحاديث فانه قد جاء ان الفرات يحسر عن جبل من
ذهب فيقتتل عليه الناس حتى يقتل من كل مائة تسعة وتسعون
ومما يفهم من المائة غيره واحد وقد جاء ان الارض تخرج كنوزها
الامثال بعد ما يقبض النبي صلى الله عليه وسلم فيقول لهم المال من اجل
الفتح ثم يامر الله الارض ان تخرج كنوزها فيمشي الرجل الصدقة
فلا يجد من ياخذها منه ويقال له لو جئت بها بالامس لاخذناها
واما اليوم فلا حاجة لنا بها واما كيفية خروج هذا فقد
جاء في غير الحديث الصحيح ما يدل على خروج كنوز الارض جبل الذهب
وهذه العلامة التي هي قوله انعال مع الفتح موجودة في كل الازمان
بقوله عليه السلام ما طلعت شمس الا وبجنبيها ملكان يقول
احدهما اللهم اعط ممسكا تلفا والاخر يقول اللهم اعط ممسكا
تلفا وهنا بحث اذا قلنا ان قوله انعال من الفتح فما وجه خروجه
فالجواب ان الفتحة خروج اكثر مما في منعه لا سيما مع العلة
التي ذكرنا انه لا يجد لمن يعطى حتى حد فتنة وان فتنة اكبر من هذه
وخروج المال ايضا من اكبر الفتن وقد جاء هذا الحديث التصديق
بما فيهم من الايات وقوة الايمان فقد دل الفاء على ذلك والعمل
على الخلاص منها بما اشبه صلى الله عليه وسلم حين ذكر الفتن فقيل
ما تامرنا ان ادركنا ذلك فقال الجوا الى الايمان والاعمال الصالحات
فقد ظهرت اكثرها فهل من مشمر للنجاة بما ارشد اليه
الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم وهنا بحث صوفي وهو
انه لما علم اهل هذا الشان ان النجاة من تلك الفتن العظام

هو بالإيمان والأعمال الصالحات أيقنوا أن ذلك فيما هو أقل منها
من باب الأحرى والأولى فلم يشتغلوا بغير تحصيل الإيمان وهو
للأعمان الصالحات ولما رأوا أن الدار لا بد من انقضائها صيروا
الأول منها آخرا والآخر منها أولا وذلك فإن أذا الحانت الدار
كانت تفنى ومتاعها قليل فاعمل لدار لا تفنى ومتاعها باقي ن
واعمر بالبحر زمانك وكانت عنك خاليا والجر لمه رب العالمين

عن عبد الله بن عمرو قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم
أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار قلت إني أفعل
ذلك قال فإنك إذا فعلت ذلك هجمت عيناك
ونفهت نفسك وإن لنفسك عليك حقا ولأهلك
عليك حقا فصم وأفطر وقم ونم كما في الحديث

وأوطئ

ألبشر

يدل على منع دوام الصيام والقيام لما جبل عليه البشر من
عن ذلك والكلام عليه من وجوه منها أن الحكم لا يكون
الأعلى الكمل وجوه التخفيف والتثبيت يوخذ ذلك
من أحاديث صلى الله عليه وسلم لما أخبر أن هذا الذي
الشخص وهو عبد الله بن عمرو قال أنه يقوم الليل ويصوم
النهار لم ينكر الشخص بما عليه الأمر بعد ما استفهمه
عما فيه له وإن كان سيدنا صلى الله عليه وسلم يعلم أن الذي
أخبره صادق لأن الصحابة كلهم رضي الله عنهم مقامهم
مقام الصدق والدين لكن لما بقي وجه من تخفيف الأمر
وهو سؤال الشخص نفسه لم يترك عليه السلام

خ
لم يترككم عليه الصلاة
السلام حتى سأله وتبين
ذلك منه مشافهة فإنه
عليه الصلاة والسلام
لا يكون ح

حتى

حتى سأله وتبين ذلك منه مشافهة وجوه أقوى البرعليه السلام
للشخص ونفيس من الفهم وجوه منها ما ذكرنا من التخفيف ن
وإيقاع قاعدة شرعية في ذلك ولأجل أن يعلم أيضا أن
كل الوقت له نية ما نواها وله ربيعة بها حتى تنقل عنه
أو ليس ولأجل أنه فديكون أيضا معلقا بشرط ثم وذلك
الشرط قد لا يوجد أو يوجد أو فاته بغير عزيمة على
فعله حتى يبرم ما يقول عليه إلى غير ذلك من الاحتمالات
من أجل هذا أو لم يفت كل الناس أو الله أعلم ولذلك فإن أهل
العلم قالوا السنة على أنواع عديدة منها سنة يجب العمل
بها مع عدم تحققها وهي الحكم بشهادة الشاهدين لاحتمال
جوفهما ما مكر وا والصدق ذلك الا أنه قد أمرنا باتقاد الحكم
بهما إذا تيقنت عدالتهما فعلى هذا فمن اتقد حكم الأحكام
من ثبوت الوجوب بالثبات التام بمقتضى الشرع وهو
خلاف محض وإما وقوفه الغيب كأنه ما أمرنا أن نحكم بالغيب
إلا الإيمان به عز وجل حيث أمرنا به وفيه دليل على جواز التحدث
بما يغم المرء عليه من أفعال البر يوخذ ذلك من قول النبي
صلى الله عليه وسلم ألم أخبر جلوا أن الشخص تكلم بذلك
ملكان النبي صلى الله عليه وسلم يخبر به وفيه دليل على
أن كل من ترك مستحبا رغبة عنه صغرى أو كبرى وأنه يسئل
عن جزئيات رغبته وأنه يجب على من علم منها شيئا الإخبار
له بها يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم ألم أخبر

ذلك

عيش أنعي

جلوكا انه عليه السلام سأل كل واحد عنهم عن مقرر انهم
يجيبون بما يرجون من راحة انهم واحوال اخوانهم ليعلموا حكم
الله في ذلك ملائما خبر صلى الله عليه وسلم بذلك كان هيبتهم له
عليه السلام كانت كثيرة حتى انهم كانوا يودون لو ان بادية
يدوون ليسأله صلى الله عليه وسلم ويسمعوه منه ما يقول له
ليستفيدوا وفيه دليل على فصاحة الصحابة رضي الله
عنهم وقلة تحشعهم وقصدهم الخفيفة في الاشياء وبكا
زيادة يوحشه ذلك من حسن جواب نبينا صلى الله عليه وسلم
الذي لم يزد على ان قال انما اجعل ذلك جلم يزد على الاخبار عن
حقيقة الذي سئل عنه بكا تضيق ذلك وفيه دليل على تعليل
الحكم لمن فيه اهلية يوخذ ذلك من تعليل نبينا صلى الله
عليه وسلم له بهجوم العين ونباهة النفس التي كبعت عليه
البشرية وفيه دليل على ان الاولى في النهار تقديم النهار في على
غيرها يوخذ ذلك من قوله عليه السلام ان لنفسك عليك حقا
وكاهلك عليك حقا وهنا بحث وهو ما حق النفس وما حق الاهل وما
يعني هنا بالاهل اما الحق الذي للنفس فقد اختلف فيه اهل الفقه
واهل المعاملات فاهل الفقه يقولون هو ان تعطيها حظها
مما تحتاج من ضرورة البشرية وتروجها زمانا ما كما قال صلى الله
عليه وسلم روجوا النفوس باساعة بعد ساعة وكما قال صلى الله
عليه وسلم ان المنبت كما ارضا فقطع وكما ظهرا ابقى وهذا الحق
عند هولاء السادة الذين قالوا به بشرط ان يكون على مقتضى

جامعة الملك سعود
قسم
شعبة شؤون المكتبات

السنة واهل المعاملات يقولون حق النفس الذي لها عليك ان تفطمها
عما سوى مولاها كقوله عليه السلام انزع اخلاقك خلقا او قلوما
والكلام تردده عن نفسه ويمكن الجمع بين القولين بان نقول
ان تفطمها عما سوى مولاها هو التخلقات القلبية والاسباب
غير الاسباب الشرعية وذلك بان لا يبقى للقلوب تعلق الا بمولاها
في كل الاحوال وكما تصرف في الاسباب الا على لسان العلم الجمع على
انه ارجح الاحوال يشهد لهذا خبر الطريف من الاثار حديث معاذ
مع ابي موسى اذ وجههما رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
اليمن يعلمان الناس فتفرقا ليعلم الناس كما امرا فلما اجتمعا
قال احدهما للاخر كيف تقرا القران فقال ابو موسى اقرا وانا قائما
وقاعدا ومضطجعا واتفوق تفويقا وانام وقال الاخر انا انا
فاقوم وانام واحتسب نومتي كما احتسب قومتي فتنازعا
في ذلك ولم يسلم احدهما للاخر في الافضلية حتى اتيا النبي
صلى الله عليه وسلم فقضا عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
كما ابو موسى وانا فقه منذ يعني عن معاذ الذي كان يفوه وينام
وقد حكي عن بعض من نسب هذه الطريقة انه حصل له حالة مناجات وافضال فسال ان تدام له تلك الحالة
فقيل له الست انت بشرا وهذه الحالة كما تعلم مع بعض
البشرية لا كراد ارجعت الى امرنا ونهينا لم تزل عندنا واما
قولنا ما يعني هنا بالاهل فيحتمل ان يكون يعني به الاولاد والزوجة
وكل من تجب عليك نفقته تلزمه فجعلته شرعا لانه اذا اشتغل بالعيال

تعذرت حفوفهم وهو النسوان عنها ويحتمل ان يكون عذر بالاهل
الزوجة كانا مرفقها على الزوج الاصابة والصيام والقيام فيفعل
يفعل ذلك الشان فيكون يخيل هو عليه وحمله على الاعم
اولى لكنه الحق به الجاية كما وجيه دليل على ضعف البشرية واما ان
تكلف المرء من العمل بزيادة على قدر ما طبعت عليه يقع
له الخلل والنقص في الغالب يوخذ ذلك من قوله عليه السلام
هجمت عينك ونفهت نفسك يعني ان السلام تعطي ان تمس
طبع على مثل هذا لما يطيق ان يفعل مثل ما عزم هذا الحلبي
عليه لضعف عن ذلك ومثل هذا انهيه صلى الله عليه وسلم
للصحابة رضي الله عنهم عن الوصال فقالوا له انك تفعل ذلك قال لست
كهيئتكم اني ابيت عند ربي يطعمني ويسقيني اي انه
يفعله بالقوى مثل من ياكل ويشرب لانه لو كان ياكل محسوسا
ما صدق ان يقال واصل ولهذا المعنى كان بعض اهل الصوفية
اذا دخل الوصال يجعل تحته خبزا وسادته فلما
كان في بعض الايام فلم الى ضرورة فاخذ بعض الفقراء الرغيف
من تحت الوسادة فلما رجع هذا السيد الى مكانه تفقد
الرغيف فلم يجده فقال اين الرغيف فقالوا يا سيدنا وما
حاجتك مثلك برغيف فقال لهم تاذبوا اتخضنوا ما تروني
مرجيلتي حبلت عليها باذن ربي فيطعمني ويسقيني اي انزل الله
روحانية البشرية وجعل الرغيف ادوح به العدو
ولهذا المعنى بنيت الاحكام على ما هو الاغلب في الانبياء

او الغالب

او الغالب منها كقتل الحليل الصبية بعد ثلاثة اوقات كما وضع البشرية
ما تطيق بسبب ما وضعت عليه من الضعف اكثر من ذلك انفطر
جاز تحملت اكثر من وضع معها الخلل وعنه يكون مع ذلك الخلل موثر
وقد قال عز وجل في كتابه ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وامنتم
فاذا اراد الله عز وجل على ذلك شيئا فهو من لطيف القدر والافضال عليهم كما انه
قد جعل له بسلطانه وهو اجراؤه عز وجل العادة الجارية كما ذكرنا
انفا ان بمقتضى الحكمة كما اجرى عز وجل للغريق الكفار ما اجرى
لهم وهم قوة العزم وان لا يلتفتوا الرش بسواه فمن دخل في هذا الشان
وتشبه بالقوم دون هذا النسك وضع معه الخلل وكل من راعى
الفاء اليد الله ولا عناية الهم الا ان يكون له حسن ظن في القوم
وتصديق بحالهم وبالطف به من اجل خرمتهم الا انه لا بد في الغالب
ان يجد شيئا من التشدد في نفسه ثم يحمل عنه للحرمة وفيه دليل على
ان المتدرج في الدين مطلوب على كل حال بهذا خذ ذلك من مجموع كلام
عليه السلام بقوله خذوا من العمل ما تطيقون وقوله كان يحب الكلام عندهم
يقرب من النص المنطوق به لا اعرق في ذلك خلافا فكان عليه
السلام يقول له بمتضمن ذلك السلام لا تشتغل ايضا باعطاء
المخلوق وتترك المنعوت مرة واحدة ولكن اجمع بين حقوقك وتدبر
وعلى هذا الاسلوب تجد قواعد الشريعة كلها اذا استقريتها
بمن اريد به خير بصر بعيوب نفسه فابصر رشده وذلك
فان تخرج الى النفس حجابا عما سواها وتشغلك بغيرها حجابا
عنها فيما يحجبت بها فانك الحظ مما سواها وان تعاميت زلت

خيرها وخير ما سواها اعزل جابر بن عبد الله قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كما يعلمنا
السورة من القرآن يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع
ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك
بعلمك واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم
فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب
اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني
ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل امري وآجله فاقدره
لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا
الامر شر لي في ديني وعاقبة امري او قال في عاجل امري
وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث
كان ثم ارضني به قال ويسمي حاجته

ومعاشي

كتب الحديث

يدل على الحض على الاستخارة المذكورة في الحديث والكلام عليه من
وجوه منها قوله في اللغة هل هو علم عموم او هو علم والمراد به
الخصوص يريد ليلمان الوجبات مطلوبة فان اتركها والاعوقبت تاركها
ولا يستخار تعالى فيها العذاب على تركه والمحرمات ايضا ممنوع
فعلها والعذاب معلق على فعلها وما العذاب معلق على فعله فلا
استخارة فيه كالذي يكون فيه الاستخارة اصرا بامر نوع المباحات
وهو ما اذا اراد الشخص ان يعمل احد مباحين ولا يعرف ايهما
خير له جازت له الاستخارة ليرشده من يعلم الامور وعواقبها
علم ما هو الاصلح في حقه واما نوع المندوبات وهو ان يخطر لاحد

صح ما ذكر ان الاظهر ان علم هو والمراد به الخصوص

صح ما ذكر ان الاظهر ان علم هو والمراد به الخصوص

ان يفعل احد المندوبات ولا يعرف ايهما خير له فيستخير وأما نوع
المكروه فمكروه ان يستخار فيه على هذا اهو ايضا علم والمراد
به الخصوص كما ذكرنا وهذا في المسألة كثيرة وقوله كما يعلمنا
السورة من القرآن احتمل ان يكون التشبيه من جهة جعل حروف
وترتيبها كما يتلى من كلمات ثبت وكما هو القرآن يقرأ بالباء
والثاء والواو وكان العلماء لم يختلفوا ان القرآن لا يختلف كما ينقل ولا يتبدل
اللاعلى وضعه بالباء والواو واختلفوا في نقل الحديث فقيل هو مثل
القرآن وقيل يجوز ان ينقل بالمعنى اذا فهم فيكون مراده عليه
السلام بهذا الحديث ان حكم حكم القرآن لا يغير عن وضعه
ويحتمل ان يكون اراد منع الزيادة على تلك الالفاظ والنقص منها
واحتمل ان يكون التشبيه بعدم الفرضية كأن السورة ما عدى
ام القرآن تعليمها من طريق الندب كما ان صلاة القرآن فرض تعلمه
الامة القرآن عندنا من حيث انها فرض في الصلاة والقرآن القرآن كل ما
ينطلق عليه بمقتضى اللغة سورة من القرآن وقد غلب
عليها اسمها المختص بها حتى انه اذا اراد احد ان ينص عليها
ولا يشتبه بهذا الاسم لا يفهم عنه وهي قد غلب عليها هذا الاسم
ونحوه من الاسماء التي غلبت عليها ايضا كما غلب اسم الثريا
عليها وان كانت من جملة النجوم واحتمل ان يكون التشبيه من
طريق الاهتمام والتخفيف بتركها والاحترام لها واحتمل ان يكون
التشبيه من كونها بوحي من الله تعالى كما ان السورة من انه
ليست من عند عليه السلام واحتمل ان يكون التشبيه في التدريس

لهذا والصحابة متفقون عليها والشواهد بذلك كما اخبر عليه السلام عن
خليل الغرة انه مثل صاحب الابل المعقلة ان عاهد عليها
امسكها وان اطلقها ذهبت واحتمل بجموع ما وجهنا كونه وقوله
اذا عزم احدكم بالامر هنا بحث فقوله اذا هم هذا هي على وضعها
عند اهل الحواشي توسعة في المخاطبة فيريد به هم النية
احتمل والله اعلم ان تكون على بابها وكن الانبياء اما
ذكرها اهل الحواشي حيث يذكرون لم كان ما ذكرناه هو
الظاهر فاما الحواشي عندهم فهي ميتة وان كان قد ذكرناها
في اول الكتاب لما كان بعدها احتاج الموضع لها فنذكر منها
قدر ما يتبين به الفايدة في الترجيح اذ ذكرنا في اول الهمة
ثم اللم ثم الخطرة وهذه الثلاثة عندهم غير مأخوذ بها
وبعضها اشد من بعض فيكون بايدة ترجيح الهمة ان يكون
الحديث على بابه كما اول ما يخطر له الخاطر وليس له فيه تلك
الرغبة القوية فيستخير عند ذلك فيتبين له بعد الاستخارة
بتوفيق الله الارجح وانما قلنا ذلك لانه اذا تفكر الامر عنده
حتى حازله فيه نية وارادة فقد حصل له الميل وحب
وقد قال صلى الله عليه وسلم حبك الشيء يعمي ويصم وهذا
كما يخطر له وجه الارشد لميله الذي عزم عليه ولوجه
اخر ايضا لما فيه الخطار الخفية الغيوبية عاول شيء
يخرج عليه في ذلك نجاة بسببه الرمز وكما فلحرمته هذا
المقام يلطف به لانه عند اهل المعاملات اعلا المقامات

ثم نية ثم ارادة ثم
عزيمة وهو الثلاثة
عندهم فما خوذ بها وبعضها

واحتمل

واحتمل ان تكون الهمة بمعنى النية ويكون وجه الوقف فيه
ان النفس كما تخطر لها من الخطرات اكثرها لا يثبت ولا يعمل عليها
فلا يستحق الاعلى شيء ينويه ويعزم عليه ايكا يستخير
عاجلا ما يعقبه فيكون فيه سواء ابو على هذا التعليل
يرجح الثاني الاول ويكون فيه معنى عاجلا مر قوله كما يعلمنا
السورة من القرءان كما في القرءان لا يفرق الا يختم الفاتحة عليه كما
قال صلى الله عليه وسلم اقرءوا القرءان ما ائتلفت عليه قلوبكم
فاذا اختلفتم فقوموا عنه وقوله عليه السلام فليركع
ركعتين من غير تعريض هنا بحث فقد جاء عن صلى الله
عليه وسلم ادعية كثيرة ولم يشترط فيها صلاة وهنا جعل
من شروطها صلاة فتخرج بها فهل هذا تقييد لا يعقل لمعنى
او لمر معنى معقول بان قلنا انه تقييد فلا بحث وان قلنا بانه
معقول المعنى فتحتاج اذ ذاك الى تبيان الحكمة في ذلك وهذا
هو الظاهر ان يكون لحكمة اذ بالفتح لا يجعل الشارع
شيئا من الاشياء الا لحكمة فنقول والله اعلم ان الحكمة هنا هي انه
لما ان كان هذا الدعاء من اكبر الاشياء اذ انه عليه السلام اراد
به الجمع بين صلاح الدين والدنيا والاخرة فطلب هذا الحاجة
يحتاج الى فرع باب العبد يأدب وحال يناسب ما يطلب
والشيء اذا روج مما يفرح به باب المولى من الصلاة لما فيها من
الجمع بين التعظيم لله سبحانه والثناء عليه والاستغفار
اليه حالا ومآلا وذكره عز وجل اولا وآخرا بخلاف الذي به

ما ابدينا او لما يقتضي قوة الكلام ابداءا لنا و الفايدة في ابدايه
لنا لان الغالب من الناس عدم فهم ما تقتضيه قوة الكلام كما لا
يعرف ذلك الا ارباب و هم قليل و الدعاء يحتاج اليه من يعرف
ذلك و من لا يعرف فمن لا يعرف لا يحصل له بتلك الالتفات ذلك
التشاغل المقصود من التعبير فتنبه لك فايدة كبيرة من اللسر
و قد تكون هذه افوز الاسباب في النجح فاجابه صلى الله عليه
وسلم لهذه الحكمة و قوله و انت علام الغيوب هذا زيادة
في الثناء على المولى الكريم كانه يقول له انا
كنت تعلم الغيب في مسئلتي ليس علمك بالغيب فيها بحكم
الوجوب و لا لعلة من العلل التي اثنى عليك بعلم جميع الغيوب على
حد الكمال و الجلال و زيادة في الثناء على المولى ليس ارتجي الوسايل
فهذا ظاهر حقيق الالتفات و الاظهر ان هو الحق الذي لا ريب فيه لنفس
من الدعوة شيئا و رد الامر الى من هو اهله و هو له حق و قوله
اللهم انما اعد هذه الدعوة لما فيها من التخيير و الرغبة و قوله
ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني انما قدم الدين لانه
اهم في جميع الامور فان اذا اصلح الدين فالذي يحاصل تبعا حاصل
حبذا و لا يتعب و اذا اختل الدين فلا خير بعده و قوله و معاشي
اي في عيشي في هذه الدار و قوله و عاقبة امري اي في اخرتي
و قوله او قال اي عاجل امري و اجله الشك هنا من الراوي
و المعنى واحد و انما قال ذلك اهتماما بامره في جميع الحالات
رضوان الله عليهم من التحري في التأمل و الصدق و قوله فاقدره

فصل فتح الخير من الشقاوة و الهدى و الرحمة و غير ذلك مما هو فيه منوط
و يترتب عليه ذلك مرجوة في الحكمة اما يكون طلب الاشياء بالحكمة
او لما يحسب ما يقتضيه نسبة مطلبه و قد مضى بين الناس
في بعض امثالهم ما يشبه هذا و هو قولهم من نصب بالبوزة
اخذ وزة و من نصب الرغصفور اخذ غصفورا معناه ان الشبكة
التي تحبس البوزة لا تحبس الغصفور و التي تحبس الغصفور لا تحبس
البوزة فقد تحصر بينهما مناسبة ما من طريق الحكمة كل واحد من
الاشياء على اختلافها كل على ما يليق بها فهذا هو وضع
الحكمة و قوله عليه السلام ثم يقول ثم هنا دالة على
انتقال الفاعل من حال الى حال عند تأهله الى حال الدعاء
لا فهي تدل على المهلة و قوله عليه السلام اللهم هذه
اللفظة هي اروح ما يستفتح به الدعاء و قد ذكرنا هذا
فيما تقدم بما فيه و قوله انت تعلم يعلمك معناه
ان تنظر لي انت الخير بعلمك الذي احاط بجميع الاشياء كما يعلم
انا الفاجر عن جميع الاشياء و قوله و استقدرك اي اطلب منك
ان تقدرني انت لي بقدرتي التي لا تعجز عن شيء من الاشياء كما يقدر
انا العاجز عن جميع الاشياء و قوله و اسئلك من فضلك العظيم
ليما هو سئلتي انما اسئله من فضلك و انت كما حق واجب عليك
بما تفضلت به في مسئلتي هذه او في غيرها و انما هو من فضلك
العظيم و العظيم صفة لفضله عز و جل و لجميع صفاته و لذاته
الجليلة و قوله و انت تقدر و لا اقدر و تعلم و لا اعلم رجع هنا الى

لي بل مأخوذ من الفقر وقوله ويسيره لي مأخوذ من التيسير بخلافه
لا يتزكى في ذلك لتقصير وان قدر له به فيتعب في تحصيله وقوله
وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة
امري او قال في عاجل امري وآجله الكلام عليه كالكلام على
الذي قبله هاهنا بحث وهو انا رأينا حثنا اثر كلمة من كازر في قوله
طلب الخير وقدر له به لا يكون فيه شر وما وأيده اعادة قوله
وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني الخ تعلم الكلام فنقول
وأيده الاعادة لوجهين احدهما ما قد ذكرناه اولا وهو ان ما كان
بيان علة الامر بقوله الكلام اعادة نص العلة التي ذكرناها والوجه
الآخر مختلف فيه هل الامر بالشيء نهي عن ضده او ليس به وجه
ثالث وهو الابلاغ في تحسير المآل وقوله ثم اجرني عنه واصرفني
عنه البحث هنا كالبحث فيما تقدم امرا وقوله فاقدر لي الخير
حيث كان هذه اشارة الى تعلم قدرة العباد وهو باطل
في التنزيه كما قدرتم جل جلاله البعيد والقريب عنده على
حالة سواء والايمان به واجب ومن الدليل على ذلك ما نص عز
وجل في كتابه من قصة عفريت الذي اتى به سليمان عليه
السلام لما دعا الذي عنده علم من الكتاب في لمحة البصر
وكان من البعد حيث كان ومن الدليل على ذلك من طريق
العقل انه لو عجزت قدرته عز وجل عن تمكين ما صح له المآل
والكمال لابد من وصفه عز وجل به فلا يعجز اذا عن شيء
من الاشياء وقوله ثم ارضني بما ارضيت به كأنه اذا قضى له

ما فيه

الحمد لله رب العالمين الهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم الله صلاة دائمة بدوام ملك الله

ما فيه الخير ولم يرض به فقد تنقص ومرتبة فضل حاله ما كملت
له عافيته وهذا امر كمال العافية ايضا وقد ذكر اهل اللغة
ان من الاستخارة شيء يقضي له فيه فضلا ولم يرض فانه عندهم
من الكبائر التي يجب منه التوبة والاقلاع كأنه من سوء الادب
وما فاله وكيف ليس بخير كأنه لما رجح هذا العبد المسكين الى هذا
المولى الجليل اراد ان يغلبه فكان ينظر له بنظره فكيف لا يرضى فهذه
صفة تشبه المنافق بل هو المنافق نفسه كأنه اظهر الخير
والاجتهاد والتسليم ثم ابطن ضد ذلك فليس هذا الحال
من قوله الاستخارة بعلمك على ما بيناه اولا وقد ورد
في الحديث ما معناه ان عز وجل يقول لما غضبت غضبا
اشد من غضبي على من استخارني فقضيت له فيه فقاده فكر
مرة او كما قال وهنا بحث وهو لم سميت الحاجة وهو عز
وجل يعلمها لانها من جملة الغيوب والبحث هنا كالبحث في قول
وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي الآخر هنا زيادة كأنه قد يكون
في ايمان بعض العوام ضعف فيلحقه الشك هل يعلم خفيفة
لم كما وان جهل بعض العوام ببعض الصفات لا يخرجه من دائرة
الايمان على ما عليه اكثر اهل السنة لا كما كان هذا الموضع
من المواضع التي لا يمكن فيها الايمان الجزم من اجل قضاء الحاجة
التي صلى الله عليه وسلم بما يحقق الايمان الذي هو الاصل في هذه
الوجه كأنه جرف يبيد البقاء في دائرة الايمان وقضاء الحاجة كأنه
قد يكون في دائرة الايمان فلا تقضي له حاجة الا بالتزام لم

فوله عز وجل افاغفلت
غفلة الله على من استخار
في امره

ففه

بمن يشفع له وكان دعاؤه هو الشفيع له فاذا كان ايمانه ناقصا لم ينفعه فهذا اقوى دليل لاهل الصوفية الذين يرون ابدوام الفقر والافتقار والتخلي عن الافتخار اذ به يفتح مغاليق السعادة بتقييد هذه الفوايد فيما يذكر به اذا كان دايما وقد كان بعض اهل هذا الشان اذا وقعت لبعض الفقراء حاجة يلجا فيها الى الله فيتعرض عليه بفضايحها فيقول له يا سيدي ما اجمل اللجا الا اليك فكان جوابه رحمه الله تعالى ان يقول لهم لجوا عنه حتى تحتاجوا الا الرجوع اليه فانظر عبارات تفهم كيف تخرج منها وحول الشريعة على حد سواء وان كان بعضها لا يوجب القاعدة في ذلك الموضع كالنهي صلى الله عليه وسلم فقد قال من زار قاصر باب فليلزم اذا زار الا الخيبة كذلك في الرجوع اليه ولم يجود عنه حتى يحتاج ان يرجع اليه كما ذكر هذا السيد سواء وقد قال عليه السلام عناية عن موكانا جلال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السايلين وانظر بعين بصيرتك بيانا من تقف وابن وجه تقصد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي كلام الحديث يدل على ان ما بين بيته صلى الله عليه وسلم ومنبره روضة من رياض الجنة ومنبره على حوضه والكلام عليه موجود منها هل تنقل تلك التربة بعينها فتكون في الجنة

او

١٥

او معناه ان العمل فيها يوجب لصاحبه روضة في الجنة اختلف العلماء في ذلك على قولين ممن قايل بالوجه الاول ومن قايل بالثاني والاظهر والله اعلم الجمع بين الوجهين معا كما ان لكل وجه منهما دليلا يعضده ويقوي من جهة النظر والقياس اما الدليل على ان العمل فيها يوجب روضة في الجنة فلانه اذا بنيت الصلاة في مسجده عليه السلام فيما سواه من المساجد فلهذه البقعة المذكورة زيادة على بقية البقع كذلك للمسجد زيادة على غيره كما ذكرنا واما الدليل على كونها بعينها في الجنة وكون المنبر ايضا على الحوض كما اخبر عليه السلام وان الجذع في الجنة والجذع في البقعة نفسها فبالعلة التي اوجبت للجذع الجنة هي في البقعة سواء على ما ذكرنا بعد والى هذا فيما ينبغي الحمل على اكمل الوجوه وهو الجمع بينهما لانه قد تقرر من قواعد الشرع ان البقع المباركة ما قد يدل بركتها لذاتها والاخبار لنا بها الا لتعميرها بالطاعات وان الثواب فيها اكثر وكذلك الاماكن المباركة ايضا واحتمل وجها ثالثا وهو ان تكون تلك البقعة نفسها روضة من رياض الجنة كما هو الحجر الاسود من الجنة وكما هو النيل والفرات من الجنة وكما ان الشمام الهندية من الورق التي هبط بها آدم عليه السلام من الجنة فاقتضت الحكمة ان تكون هذه الدار من ميراث الجنة ومن تربتها ومن حجرها ومن جواهرها حكمة حكيم جليل فقد روي ان اول ما خلق من الارض

ايضا

الشمام الهندية من الورق التي هبط بها آدم

١٦

الاقدس طينة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من موضع قبره
ثم صعدوا بها وتجنبت بها السلسبيل ثم غمست في جميع انهار الجنة
حتى رجع لها نور عظيم وطيب بهاء العالمين حتى عرفت
ثم اكبها الله عز وجل بيمينه للعرش حتى خلق ادم عليه السلام
وقد زعم كعب الاحبار رضي الله عنه انه لما اراد الجليل
جل جلاله ان يخلق محمدا صلى الله عليه وسلم امر جبريل
عليه السلام ان يأتيه بالطينة التي هي قلب الارض وبها
وهاء ونورها فاتى فقبض جبريل عليه السلام وملائكة
الفردوس وملائكة الرفيع الاعلى قبضة قبضة من موضع
قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بيضاء منيرة
فعجنت بماء التسنيم وغمست في معين انهار الجنة حتى
صارت كالدرة البيضاء ولها نور وشعاع عظيم حتى
طافت بها الملائكة حول العرش وحول الكرسي وفي السموات
وفي الارض والجبال والبحار فعرفت الملائكة وجميع الخلق
محمدا صلى الله عليه وسلم وفضله قبل ان يروا
ادم عليه السلام فلما خلق الله ادم عليه السلام وضع
في ظهره قبضة رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع ادم في
ظهره تسبيحا كتسبيح الطير فقال ادم يا رب ما هذا
التسبيح فقال هذا تسبيح نور محمد
عليه السلام وخاتم الانبياء الذي اخرج من ظهري فخذه
بعهدي وميثاقي فلا تودعه الا في الارحام الطاهرة فقال ادم

وان جبريل عليه السلام نزل
مع الملائكة في جمع كثير
من حلتهم فاخذوا تربة
سيدنا صلى الله عليه وسلم
من موضع قبره

اي رب فقد اخذته بعهدك وميثاقك الا اجعله الا في المطهرين من الرجال
والمحصنات من النساء فكلما نور محمد يتلألأ في ظهر ادم
وكانت الملائكة تقف خلفهم صفوفا المليون وملايين فلما رأى ادم
ذلك قال اي رب ما هذا الذي يتلألأ في ظهري صفوفا فقال الجليل
جل جلاله ادم هذا نور محمد الذي اخرجه من ظهرك فقال ادم
اي رب ارنيه فاراه الله اياه فاذا هو مكتوب
وصلى عليه مشيرا باصبعه ومرتفعا الاشارة بالاصبح
بها الا الله محمد رسول الله فقال ادم اجعل هذا النور
في مقدمي كي تستقبلني الملائكة ولا تستدبرني فجعل ادم
النور في جبهته فكان يرى في غرته ادم واركان الشمس
في دوران فلكها وكالبدر في تمامه وكانت الملائكة تقف
امامه صفوفا ينظرون الى ذلك النور ويقولون سبحان ربنا
استحسانا للمليون ثم ان ادم عليه السلام قال يا رب
اجعل هذا النور في موضع اراه فجعله الله ذلك النور في سبابته
فكان ادم ينظر الى ذلك النور ثم ان ادم قال يا رب هل
بقي من هذا النور في ظهري شيء فقال نعم بقي نور
اصحابي فقال اي رب اجعله في بقية اصابعي فجعل نور
ابي بكر في الوسطى ونور عمر في البنصر ونور
عثمان في الخنصر ونور علي في الابهام وكانت
تلك الانوار تتلألأ في اصابع ادم مادام في الجنة فلما
استخلفه الله تعالى في الارض ومارس اعمال الدنيا انقلبت

عليه السلام ادم

الانوار من اصابعه التي ظهر وفد سلمان الفقيه الخطيب ابو
الترجيع رضي الله عنه في كتابه المسمى بشفاء الصدور من هذه
الرواية الحش من هذا ان يكون خلف صلى الله عليه وسلم من الارض
ويكون الاصل من تلك الدار المكرمة بدليل انه لم يختلف احد
من العلماء ان الموضع الذي ضم اعضاءه صلى الله عليه وسلم
انه ارفع البقع فاذا كان ما بين بيت علي السلام وبين المنبر
في الجنة فكيف يكون ذلك الموضع الذي هو فيه فعلى هذا
فيكون الموضع روضة من رياض الجنة الان ويعود روضة
كما كان في موضعه ويكون للعامل عملا فيه روضة في الجنة
وهو الاظهر لوجهين احدهما ان قلوب مشرفة عليه السلام
والاخر ما قدمناه من الخليل ويكون بينه وبين علي السلام
وبين الابرهيمية في هذا شيء وهو انه لما خص
الخليل عليه السلام بالحجر من الجنة خص الحبيب عليه السلام
بالروضة من الجنة وهنا بحث وهو لم جعلت هذه البقعة
من بين سائر البقع روضة من رياض الجنة فان قلنا تعبد
فلا بحث وان قلنا لحكمة فحينئذ نحتاج الى البحث والاظهر انها
لحكمة وهو انه قد سبق في العلم الرباني بما ظهر ان الله عز
وجل فضله عليه السلام على جميع خلقه وان كل ما كان
منه بنسبة ما من جميع المخلوقات يكون له تفضيل على من
جنسه كما استقر في كل امور مر بد ظهوره عليه
السلام الرحيم وقائمه في الجاهلية والاسلام فمنها ما كان

من مشاهدا مه وما نا لهم من بركته مع الجاهلية الجهلاء بحسب
ما هو مذكور معلوم ومثل ذلك حليمة السعدية وحتى الاتان
وحتى البقعة التي تجعل الاتان فيها عليها تخضر من حينها وما
هو من ذلك كله معلوم منقول وكان مشيه عليه السلام حيث
ما مشى ظهرت البركات مع ذلك كله وحيث وضع عليه
السلام يده المباركة تظهر مع ذلك كله من الخيرات والبركات
حسا ومعنى ما هو منقول ومعروف وما خفاء الحكيم انه عليه السلام
لا بد له من مبيت ومبيته لا من منبره والله بالضرورة يكون تردده
عليه السلام بين المنبر والبيت فالحرمة التي اظهرها ذلك من
مسه واحدة بعينها شرعا او بواسطة حيوان او غيره تظهر البركة
والخير وكيف بكثرة تردده عليه السلام في البقعة الواحدة في اليوم
مرارا الواحد طول عمره من وقت هجرته الى حين وفاته فلم
يبق لعاقل من البشر يميل بالنسبة الى علامها علامة صغيرا وهو انها
كانت من الجنة وتعود اليها وهي الان منها والعامل فيها مثلها
فلو كانت مرتبة يمكن ان تكون ارفع من هذه فهذه الدار كانت
لها ولا علامة مثل ذكرنا جنسها فان احتج محتج بان يقول ينبغي
ان يكون ذلك للمدينة بكمالها لانه عليه السلام كان يكلها
بقدمه مرارا فالجواب انه قد حصل للمدينة تفضيل لم يحصل
فيها مثله من ذلك انه ترابها شفاء كما اخبر عليه السلام مع ما
شاركت فيه البقعة المكرمة من منعها من الدجال وثلاث
البقع الاخر وانه صلى الله عليه وسلم اول ما يشفع لاهلها

مرارا في اليوم

يوم القيامة وأن ما كان بها من الوباء والحمى رفع عنها وأنه يبورك
في صاعها ومدها وأشياء كثيرة فكان التعقيل لها بنسبة
ما أشرنا إليه أولا بأن تردد عليه الصلاة والسلام في المسجد
نفسه أكثر مما في المدينة نفسها وتردده عليه الصلاة
والسلام فيما بين المنبر والبيت أكثر مما سواه من سائر المسا
جد ما بقي تأكد بالاعتراض لأنه جلات البركة مناسبة
لتكرار تلك الخطوات المباركة والقرب من تلك النسمة
المرفعة لا خفاء فيه فالمدينة ارفع البقع فضية معلومة
وحجة ظاهرة موجودة وقوله عليه الصلاة والسلام ومنبري
على حوضي هذا لم يختلف أحد من العلماء أنه على ظاهره
وأنه حق محسوس موجود على حوضه عليه الصلاة والسلام
وفيه من البعد الإيمان بالحوض أنه حوض المنبر عليه حق
وأن القدرة صالحة لما عجز فيها عن تمكين هذه الأحاديث
وما أشبهها فما يرد تها التصديق بها كأنه من متضمن الإيمان
لقوله تعالى يؤمنون بالغيب فكل ما أخبر به الصادق عليه
الصلاة والسلام من أمور الغيب فالإيمان به واجب وفيه
أيضا إشارة لطيفة وهي إذا كان الجماد يشرف به عليه
الصلاة والسلام ويكيف بالمتبع له حالا ومقالا ما تقلم
نفسه ما أخبر لهم من فرحة أعيرهم لهذه الإشارة كان الخلفاء
رضي الله عنهم إذا جلس بلزاء أحدهم في المسجد شخص لا يعرفونه
يسألونه ما عنده من الفرد أن ينتظروا لديه ذلك الحال ويتزلونه

ع خ ع
الأعلم والحبر العلمي
النبيل
ع
والمدينة أرفع أمكنة والمسجد
أرفع المدينة والبقعة أرفع
البقع

بتلك المنزلة لأنهم إذا تم لهم ذلك ما كان عندهم أرفع منه اللابن بادئ
الفرد إن كان غير ذلك من البقاع يتصلون فيها ويتقاربون ولذلك
لما أتى عمر رضي الله عنه الديوان قرب أقربهم إلى النبي صلى الله
عليه وسلم نسبا وأقدمهم هجرة ثم بالأمر الناس ما عند كل
شخص من الفرد إن حتى إنه ذكر أنه جاءه ابنه عبد الله فقال
له لم فضلت علي عبد الرحمان بن أبي بكر فقال له إن أباه أفضل
من أبيك في الإسلام وأفعالها منزلة بعد ما ذكرنا لحبنا لله ولرسوله
فقوله صلى الله عليه وسلم للسائل حين سأله عن الساعة وقال له
صلى الله عليه وسلم ما أعددت لها فقال والله ما أعددت لها
كبير عمل إلا أني أحب الله ورسوله فقال له أنت مع من
أحببت تنبيه واحذر أن يكون حبك لهوى فإنه عليه
الصلاة والسلام قد قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان
وذكر فيها أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما وقد
تقدم الكلام عليه في أول الكتاب فرفع المنزلة بقدر الإيمان
والاتباع فمهما نقص منه أو مكر لها وفيه دليل على أن ما هو
من ضرورة البشر ليس من الدنيا بشيء وإنما هو أخرة كل يؤخذ
ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام بيتي ومنبري كان البيت
من ضرورة العبد لأنه يستره من الناس ويكنه من أذى الحر
والقمر ويخلو فيه لعبادة ربه فهو أخرة صرف وما كان
من متاع الدنيا فكذلك كل ما كان منها فهو لا بد للبشرية
منه ليتمتعين به على أخرته فهو أخرة لا كما يشركه وهو

بقية

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شؤون المكتبات

ان يكون عذر الضرورة والا فهو لما تشتهيه النفس ويكون نفسا
نيا فخرج الرباب ، اخرونا لك قال بعض الصحابة رضي الله عنهم
حين أدخل عثمان رضي الله عنه بيوت ازواج النبي صلى الله عليه
وسلم في الزيادة التي زادها في المسجد وجدت انه ترك لها حتى ياتي
، اخر هذه الامة فيبرون بيوتا بيهم اي صفة كانت ولما علموها
قاصرة وتبسطة وكذلك قوله عليه الصلاة والسلام ومنبري هذا
المنبر ما فيه ترجمة لانه عليه الصلاة والسلام لم يقصد الا المنفعة
الدينية وهو ان يسمع جميع من حضر جميع حكم الله عليهم حتى
اخرة كلها وكذلك كلما احتاج المرء اليه في دينه لمصلحة
فيه وان كان يتشبه متاع الدنيا وليس بدنيا ولتلك العلة لم يتخذ
صلى الله عليه وسلم الخواتم الا حين قيل له ان ملوك الروم لا يقرؤا كتابا
حتى يكون مختوما فاتخذ من اجل هذه العلة ومن اجل ذلك
اختلف العلماء في الخاتم هل هو سنة مكلفة كلنا فيها
سواء ، او ليس الا لمن له شركة ليس الا على قولين ومن لحظ العلة التي
من اجلها اتخذه صلى الله عليه وسلم قال لا يكون سنة الا لمن
كان محتاجا اليه والحاجة هي ما تقدم من التعليل ومن لحظ نفس
الفعل ولم يعلل قال كلما فعله صلى الله عليه وسلم فهو سنة
مكلفة ولذلك قال من قال : الذي يحيي السنة محييا ، ما قصد به فعله
سواه ، واخذ عوالي يد مسوي ، فد اثلجت واملكت محييا ،

عن عفيف بن الحارث فلما صليت مع النبي صلى الله عليه
وسلم العصر فلما سلم قام مسرعا دخل على بعض نسائه

ثم

١٩

ثم خرج وزاحمه الوجوه القوم من تعجيلهم لسرعته فقال
ذكرت وانا في الصلاة تبرا عندنا فكرهت ان يمسي
او يبيت عندنا فامرت بقسمه كظم الحديث
يدل على جواز العمل على ما يذكر المرء وهو في الصلاة
اذا كان فيه صلاح لها وليس بمفسد الصلاة والكلام عليه من
وجوه منها جواز العزم على عمل الطاعة وهو اخر لا كمن
يحتاج الرباط صورة : انه ذكر الذي لا يفسد الصلاة من الذي
يفسدها وما يترخص فيه والكلام في هذا اذا ذكروا انواع
الخواطر التي ترد على الشخص وهي الصلاة اما نفسانية او
شيطانية واما ملكية او ربانية فاما الربانية فهي علامة
على قبول الصلاة وهي اعلا درجات المصلين وهي حقيقة
المناجات بالنسبة الى عالم المثل وهذه لها اهل يعرفونها حتى انه
كان بعض اهل هذا الشان اذا قال له بعض اصحابه انه دعا
في الصلاة وغيرها بدعاء في وجه ما يقول له هل سمعت الجواب
بالقبول والخطاب في الحضور ام لا فان قال لم نعرف انه حصل
له فقد قال من اهل الخصوص وان قال له لم اسمع جعله من العوام
ويقول له كيف يكون دعاء خالق مخلوقا لا يسمع صاحبه جواب
مسئلته هذا محال وكل هذا عنده من قبيل المحال لا هذا
كل حاله ولهذا المعنى كان سيدنا صلى الله عليه وسلم يقول
جعلت قرة عيني في الصلاة وارحنا بها يا بلال اعلانه يبرد كفا
المجاهدة بعذوبة مزج شراب المناجات فيستريح بترجاوه عليه

ولا يلتفت اليها ولا تضره ان شاء الله تعالى اذا كان عند احرامه قد اخلق وانما تخطر لكل من يدفع الخواطر السوء في الصلاة وغيرها اللا النهاي في الصلاة اذ كل للعلة المتقدمة وقد قال عليه الصلاة والسلام احدث مع الذنب توبة السر بالسر والعلانية بالعلانية واما كانت الشهوة محرمة والصلاة باطلة لانه كما يجتمع بعمل طاعة مع معصية متحرفيل لنا عدم حضور القلب ما ذكرناه انفعا مما بالك بهذه الهيئة الخ ميمنة واما ان كان شيء لحاجتنا فان ما اليه واستحبب واصغى اليه فالصلاة فاسدة لان هذا من جنس ما ذكرناه انفعا عن النفس التي تحدث بالشهوة المحرمة بانه وانما هو من طريق الشهوات فهو من قبيل النفسا وانما هو من قبيل المعاصي فهو من قبيل الشيطان فان لم يلتفت اليه واستغفر واعرض فيرجى انه لا تفسد صلاته ان شاء الله تعالى لهم اما الوجه الذي بين البطلان والجواز على حسب التقسيم اولا فهو انه يكثر منه الخواطر ويغفل عن دفعها ولا يشتغل بها ايضا فهذا دليل لنا على الفساد ولنا على رضه ويدل على ان اعادة سيدنا صلى الله عليه وسلم كلف الاقامة بعد الصلاة في المسجد يوخذ ذلك من قوله سريعا وتعجب الصحابة رضي الله عنهم منه لانه لو كان هذا منه عليه الصلاة والسلام خلاف عادته لم يتعجبوا منه ويدل على ان يكون من يدعوا الى خير يغلب ذلك الخير عليه في اكثر عادته حتى يكون حاله يصدق مقاله لان سيدنا صلى الله عليه وسلم قد اخبر

ضح
ويدل هذا

السلام فبذلك وعلى عليه الصلاة والسلام في ما يكون الغيبة مرتبة سجوده كثيرة واجيبت الدعاء فقمن ان يستجاب لكم لما فيه من القرب والتداني وهذا خلاصة باب في الفهم والحال

اللهم نسئلك ان تجعلنا من اهله والا تحرمنا التصديق به واما الملكي فهو كل ما يدعو الى الخير وهو مثل ما ذكر في هذا الحديث اما ان تجعله واما ان يكون لك سببا الى الخشوع وهو من اعلا درجات المصلين واما ان يقطع به عنك الوسواس في صلاتك وهو مع ذلك لا يزيد الصلاة الا حسنا ما لم تكمل المحادثة به حتى يقع به الخلل في شيء من الصلاة فانه اذا كان تعاد الصلاة منه كوجه اعادة الصلاة خلل يسير العلماء فيكون في اعادة الصلاة اذا اتم ركوعها وسجودها ولم يقع اخلال فلان نقص شيء من الركوع والسجود فلا بد من الاعادة لقوله صلى الله عليه وسلم ارجع فصل فانك لم تصل فانظر من التفكر في اجاريها كما هو مذكور في الحديث واما كلام نفساني فلان كل ما يدعو الى الصلاة مثل التحدث في شهوة من الشهوات المباحة فالاعادة مندوبة لان المقصود من الصلاة الحضور والخروج من دخولها النفس لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل عمل امرء حتى يكون فيه قلبه مع جوارحه او كما قال عليه الصلاة والسلام فاذا كان القلب مشغولا بتلك الشهوة فليس هو واجب الصلاة اللهم الا ان يكون خطرة من النفس فيترك هذا

مثال فعل عمر رضي الله عنه حين صلى المغرب بالحرة رضوان الله عليهم ولم يغرا فيها وذكروا له ذلك بعد وقال كيف الركوع والسجود فقال ما ادري فانا ما ترى اخذ اذهبت شيئا للنفس وانزلت الطاهر ما زلم وذكروا انه اعاد الصلاة وهو اعلم

ويحتمل هذا الحديث ان من فعل ذلك صلت عليه الملائكة وان انتظار الصلاة الى الصلاة ارتباط فيحمل ذلك على الصلاة والسلام عليه بمقابلة كل الغالبا على حالهم فلما راه منه غير ذلك تعجبوا وفيه دليل على ان مخالفة العادة تقتضي التشويش على الاخوان اذا لم يعرف السبب لذلك ويوخذ ذلك من تعجب الصحابة رضوان الله عليهم ويوخذ منه ان من رضي بصحبة العمل علم زوال التشويش عن الصاحب وان قل ان امكن ذلك ويوخذ ذلك من رجوع سيدنا صلى الله عليه وسلم اليهم واخبارهم بسبب سرعة رجوعه الى اهله وفيه دليل على العمل بما يرجح به يظهر من التخرج وان الرجاح ولا مانع ان يوخذ ذلك من ان سيدنا صلى الله عليه وسلم لم يخبرهم الا بعد مدة لما في وجوه القوم التعجب وفيه دليل على ان كمال الايمان يظهر على الوجه وما يخفى من ذلك الا لمن نور الله قلبه اعني بالنور ما ورثه عليه الصلاة والسلام من امته في ذلك المعنى الخاص والا فكل مسلم له نور بحسب حاله في ايمانه والله عز وجل اعلم ويوخذ ذلك من ان سيدنا صلى الله عليه وسلم لما راى اهل وجوه القوم استدل على ذلك على ما كان في قلوبهم ومما يؤيد ذلك قوله عليه الصلاة والسلام اتقوا فراسة المومن فانه ينظر بنور الله كم يخفى عليه من علامات الوجه مما في القلب فان قوي ايمانه صار من اصحاب المكاشفات الذين يبصرون القلوب باعيان بصائرهم كما يبصرون الوجوه باعين رؤوسهم وفيه دليل على جواز ذكر المعروف اذا كان لضرورة او انه لا ينقله عن حالته الاخفاء ويوخذ ذلك

وإذا نظر بنور الله لم يخف

من قوله عليه الصلاة والسلام لهم رضوان الله عليهم لما راوا منهم ما ذكرنا المعروف الذي فعلته من اجل صلاح خواطرهم كما انه فرحا ان يفعل المعروف سرا اثر ان يتحدث به ينقله الرديوان الفلانية ثم تتحدث به ثانيا ينقله الرديوان الذي يليه وهكذا كل مثل هذه الحالة الموجودة او ما اشبهها اذا لم يرد بذلك مدحة او ثناء فيرجى ان يغفر له عليه وقد نص اهل التوقيف ان من مكايد الشيطان انه اذا عمل العبد العمل سرا يقول له تحدث به كي يقتدى بك فيفعل ذلك حتى يخرج الى الرياء الذي ذكرناه وهو باب الرياء وصاحب العمل لا يشعر بذلك وقد يظن انه بمجرد ذلك ماجور فيكون جهلا مركبا وفيه دليل على ان للرجل ان يترك ماله عنه اهله ويوخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام قبر آمنة وهل ان التبرز عند بعض اهله كما اخبر او كما انه عليه الصلاة والسلام دخل على بعض ازواجه وهي بيتنا ان سيدنا صلى الله عليه وسلم كان له شان مجهور لنفسه المكرمة مغلق عليه دون اهله وفيه دليل على جواز الغيبة في المعروف ويوخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام فاكرمت بفضيحته وفيه دليل على جواز ابقاء المال على صاحبه كرب يوم ولا يخرجه ذلك عن مقام الزهد ويوخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام كرهت ان يمسوا ويبيت عندنا ولم تقض منه عليه الصلاة والسلام الكراهية في اليوم الواحد وفيه دليل على ان الزهد مندوب اليه ويوخذ ذلك من قوله عليه الصلاة كرهت جاز المكروه

التصوف

فيه ان ينقل المعروف سرا ثم يتحدث به

كما تقدم على اكله ويوخذ منه جواز الافتاء بشرط تاديته الحقوق
ويوخذ منه ان الزهد كما يكون الاحلا احسنا ومعنى حلاوة العسل
فهو ان لا يتعلق القلب به واما الحسي فهو الخروج عنه كما
فعله صلى الله عليه وسلم هنا وفيه دليل لاهل الخصوصية
الذين لا يبيتون الا على معلوم ويوخذ ذلك من قوله عليه الصلاة
والسلام كرهت ان تمسي او يبيت عندنا واما قوله او يمسي
او يبيت الشك هنا من الراوي وقد رايت بعض اهل هذا الشان
كلما كلما فتح عليه في يومه لا يبيت عنده منه شيء فلما كان
في بعض الايام ورد عليه جمع كبير للزيارة وانثاله فتوح كثير فقال
الخديم في نفسه ان اخضرت له جميع الفتوح ما يفضل عن القوم
يخرج عنه وهذا جمع كبير ويقيمون وليس معهم شيء فيضطرون
عليه فترك منه شيئا جيدا الجيتا يكفيهم لغده ولا يعلم به
الشيخ ففعل ذلك واخرج الباقي فاكل القوم فما قبض منهم
امر الشيخ باخراجه من المنزل الى الفقراء والمساكين على عادته
فلما اصبح لم يات شيء من الفتوح فقام الخديم ومد السماط واخرج
طعاما كثيرا فقال له الشيخ من اين هذا فاخبره بما وقع منه ثم قال
له يا سيدي لو علمت هذا اكل هذا الجمع اليوم بلا شيء فقال
له الشيخ وهلك هذا منقطع من الفتوح في هذا اليوم فقس جد وجد
ومد اظلع عموما بحسب اخلاصه فالنافذ بصيرة والمعاملة مع
وجه كريم غني رحيم ولذلك قال من عرف اخذ لنفسك ان الطمع
فقير فقد بلاه الحق بالحقيقة علم

عن كريب ان ام سلمة

عن الركعتين بعد العصر فقالت ام سلمة سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما ثم رايته يصليهما حين
صلى العصر ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من
الانصار فارسلت اليه الجارية فقلت قومي بجنبه
فقولي له تقول لك ام سلمة يا رسول الله سمعتك
تنهى عن هاتين واراك تصليهما فان اشار بيده
فاستاخري عنه ففعلت الجارية فاشار بيده فاستا
خرت عنه فلما انصرف قال يا بنت ابي امية سالت عن
الركعتين بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس
فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما
هاتان ظاهر الحديث يدل على جواز الركوع بعد
العصر لاجل جواب ما كان بعد الظهر من الشغل بالكلام
عليه من وجوه منها هذا جائز لغيره عليه الصلاة والسلام
مع وجود ما جاء جواب ما كان له من عادة بعد الظهر مكلفا
بل وجه بات او ليس الاول ذلك الوجه الخاص وهو الشغل بمن
يدخل في الاسلام لحرمته او ذلك خاص به صلى الله عليه وسلم
او ذلك مكلف لغيره بغير علة محتمل والاخير هو مذهب الشافعي
ومن تبعه ولا حجة في ذلك من وجهين احدهما انه ليس الناوله
منه صلى الله عليه وسلم كما ظهر من غيره فانه فد صح عنه عليه
الصلاة والسلام انه كان اذا عمل عملا اثبته فاشبهت الناوله
له منه عليه الصلاة والسلام النذر من غيره والوجه الثاني

ع
الركعتين

وهو نص الحديث لما استشعمت منه الجارية بام سلمة رضي الله عنها
قالت لها مشغلون عن الركعتين اللتين بعد الظهر فقضاهما هاتان
كما هو مذكور في اخر الحديث وقوله الكلام عنه اهل الكلام لما نهى
العمل به واجب وقوله الكلام هنا تعني انه عليه الصلاة والسلام ما فعلها
قضاء لما نهى عنه من الصلاة بعد العصر لانها نسخا لحكم بذلك وانما
هو من اجل علة ما هاتة وهو عليه الصلاة والسلام فد الزم نفسه المكرمة
اثباتها والنهي بدا في كما كان والحكم به مستمر هذا لا يفد احد
منه بيننا صعب البحث على كريم نبيه وامامذهب مالك فيرى
ان ذلك خاص به صلى الله عليه وسلم لما الزم نفسه المكرمة وان غيره
كما يفعله نفسك بقاعدة النهي واستصحاب الحكم بها واما البحث على
نسخ الحديث فانه ان كان يقع مما يتبعه عليه الصلاة والسلام في انه
كلما يفعله من النوافل يلزمه نفسه اقتداء به صلى الله عليه وسلم
فاذا جاء عذر يشغله عما كان يفعله بعد الظهر واتصل شغله
به حتى خرج وقت الظهر فانه يجوز ان يفعله بعد العصر كما فعل
صلى الله عليه وسلم كان الله عز وجل يقول لقد كان لكم في رسول الله اسوة
حسنة كما بغير هنا بحث هذا هو كما قدمنا انه كلما كان عذر
من اي وجه كان من انواع الاعذار يجوز معه هذا الفعل وهو
الخروج بعد العصر لقاءات بعد الظهر او كان ذلك
العذر الذي وقع له صلى الله عليه وسلم وهو يشغل عليه الصلاة
والسلام بالسلام هو كما يقتضيه اصول الشريعة لهم الذي هو
الاصل كانه من اجل ذلك نعت صلى الله عليه وسلم مختلفها

معا

معا اول فلقاء العموم في قول بالجواز ويكون هذا اعلا الاعذار
وان قصر الخبر على ما قبل صلى الله عليه وسلم فيمتنع ان لا يقع لاحد
مثل ذلك العذر بجميعين يجيء له ذلك وهذا ان احتراز ان يقع
لغير عليه السلام لا سيما في هذا الوقت لان التاخر من الناس
من يقع له ذلك وقد يجيء البدل منه كثير اللهم الا ان يفرض
انه لا يكون لاحد في الوقت من يقوم مقامه فهذا ناجز جدا والتاخير
لا حكم له وهذا الوجه الله اعلم حمل الامام مالك رحمه الله
ان يقول هو خاص به عليه الصلاة والسلام ويحتمل على
جواز استعمال المفضول في الجملة اذا راى امام لا يقع من عادته
المستمرة بوقوع ذلك من استعمال ام سلمة رضي
الله عنها له صلى الله عليه وسلم وان كل الناس في زمانه عليه
الصلاة والسلام وتخير زمانه بالنسبة اليه عليه الصلاة والسلام
بعض دون وجيه دليل على ان الاستعمال لم يكون الا بعد
التخفيف بالامر الموجب له وبذلك من قولها له عليه
الصلاة والسلام واراك تصليهما خوفا ان يكون هناك
امر فخالف الظاهر كما كان وجيه دليل على ان تاخير
السنة لا يتبع والمبادرة بادية هو الاولى وبذلك من ام
سلمة رضي الله عنها لما راته ما لا تعهده من عادته
عليه الصلاة والسلام وهي مشغولة وهو صلى الله عليه
وسلم كذلك ايضا لم تؤخر السؤال حتى يفرغ عليه الصلاة
والسلام من صلاته بل اراعت تسئله عن ذلك ولم ينكر

عليه الصلاة والسلام عليها بعد وفيه دليل على جواز النيابة في
السؤال عن مسائل العلم عند الاشغال بوظائف الدين من أم سلمة
رضي الله عنها لما لم تتفرغ لان تمضي اليه وجهت الجارية واستنابتها
في السؤال عن مسائل العلم وفيه دليل على جواز استنابة الفاضل
المفضول في السؤال عن العلم يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله
عنها استنابت الجارية وهي حينئذ هجيرا لام سلمة واخذ ذلك بعد
صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على جواز السؤال عن هو في الصلاة من
سواه لها له عليه الصلاة والسلام وهو في الصلاة وفيه دليل
على جواز الاشارة في الصلاة عن الشيء الذي يسئل عنه ولا تفسد
الصلاة الا ان يشرك في ان يكون يسيرا يوخذ ذلك من ان
صلى الله عليه وسلم اشار بيده المباركة الى الجارية حين كلمته
وهو في الصلاة ويوخذ منه جواز استنابة من لا يعرف الكلام
في حكم خارج الا ان يشرك ان يعلمه حكم ذلك الامر
يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما وجهت الجارية
علمتها ما تقول وما تفعل وفيه دليل على ان للفيء حرمة
يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لم يمنعها من المشي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا شغلها مع النسوة اللاتي
اتينها للزيارة ويوخذ منه جواز زيارة النساء بعضهن لبعض
لما كن بشرط ان لا يكون هناك اثم ذلك محرم وكما مكروه بدليل خوف عائشة
رضي الله عنها لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء
لمنعهن المساجد كما منعت بنو اسرائيل الاحرى غيرها

وفيه

وفيه دليل على جواز السؤال عن العالم يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما لم تتفرغ لان تمضي اليه وجهت الجارية واستنابتها في السؤال عن مسائل العلم وفيه دليل على جواز استنابة الفاضل المفضول في السؤال عن العلم يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما وجهت الجارية علمتها ما تقول وما تفعل وفيه دليل على ان للفيء حرمة يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لم يمنعها من المشي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا شغلها مع النسوة اللاتي اتينها للزيارة ويوخذ منه جواز زيارة النساء بعضهن لبعض لما كن بشرط ان لا يكون هناك اثم ذلك محرم وكما مكروه بدليل خوف عائشة رضي الله عنها لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن المساجد كما منعت بنو اسرائيل الاحرى غيرها وفيه دليل على جواز الاشارة في الصلاة عن الشيء الذي يسئل عنه ولا تفسد الصلاة الا ان يشرك في ان يكون يسيرا يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما وجهت الجارية اشارت بيدها المباركة الى الجارية حين كلمتها وهو في الصلاة ويوخذ منه جواز استنابة من لا يعرف الكلام في حكم خارج الا ان يشرك ان يعلمه حكم ذلك الامر يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما وجهت الجارية علمتها ما تقول وما تفعل وفيه دليل على ان للفيء حرمة يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لم يمنعها من المشي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا شغلها مع النسوة اللاتي اتينها للزيارة ويوخذ منه جواز زيارة النساء بعضهن لبعض لما كن بشرط ان لا يكون هناك اثم ذلك محرم وكما مكروه بدليل خوف عائشة رضي الله عنها لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن المساجد كما منعت بنو اسرائيل الاحرى غيرها وفيه دليل على جواز الاشارة في الصلاة عن الشيء الذي يسئل عنه ولا تفسد الصلاة الا ان يشرك في ان يكون يسيرا يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما اشارت بيدها المباركة الى الجارية حين كلمتها وهو في الصلاة ويوخذ منه جواز استنابة من لا يعرف الكلام في حكم خارج الا ان يشرك ان يعلمه حكم ذلك الامر يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما وجهت الجارية علمتها ما تقول وما تفعل وفيه دليل على ان للفيء حرمة يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لم يمنعها من المشي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا شغلها مع النسوة اللاتي اتينها للزيارة ويوخذ منه جواز زيارة النساء بعضهن لبعض لما كن بشرط ان لا يكون هناك اثم ذلك محرم وكما مكروه بدليل خوف عائشة رضي الله عنها لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن المساجد كما منعت بنو اسرائيل الاحرى غيرها

٢٢

وفيه دليل على جواز السؤال عن العالم يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما لم تتفرغ لان تمضي اليه وجهت الجارية واستنابتها في السؤال عن مسائل العلم وفيه دليل على جواز استنابة الفاضل المفضول في السؤال عن العلم يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما وجهت الجارية علمتها ما تقول وما تفعل وفيه دليل على ان للفيء حرمة يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لم يمنعها من المشي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا شغلها مع النسوة اللاتي اتينها للزيارة ويوخذ منه جواز زيارة النساء بعضهن لبعض لما كن بشرط ان لا يكون هناك اثم ذلك محرم وكما مكروه بدليل خوف عائشة رضي الله عنها لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن المساجد كما منعت بنو اسرائيل الاحرى غيرها وفيه دليل على جواز الاشارة في الصلاة عن الشيء الذي يسئل عنه ولا تفسد الصلاة الا ان يشرك في ان يكون يسيرا يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما اشارت بيدها المباركة الى الجارية حين كلمتها وهو في الصلاة ويوخذ منه جواز استنابة من لا يعرف الكلام في حكم خارج الا ان يشرك ان يعلمه حكم ذلك الامر يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما وجهت الجارية علمتها ما تقول وما تفعل وفيه دليل على ان للفيء حرمة يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لم يمنعها من المشي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا شغلها مع النسوة اللاتي اتينها للزيارة ويوخذ منه جواز زيارة النساء بعضهن لبعض لما كن بشرط ان لا يكون هناك اثم ذلك محرم وكما مكروه بدليل خوف عائشة رضي الله عنها لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن المساجد كما منعت بنو اسرائيل الاحرى غيرها

وفيه دليل على جواز السؤال عن العالم يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما لم تتفرغ لان تمضي اليه وجهت الجارية واستنابتها في السؤال عن مسائل العلم وفيه دليل على جواز استنابة الفاضل المفضول في السؤال عن العلم يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما وجهت الجارية علمتها ما تقول وما تفعل وفيه دليل على ان للفيء حرمة يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لم يمنعها من المشي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا شغلها مع النسوة اللاتي اتينها للزيارة ويوخذ منه جواز زيارة النساء بعضهن لبعض لما كن بشرط ان لا يكون هناك اثم ذلك محرم وكما مكروه بدليل خوف عائشة رضي الله عنها لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن المساجد كما منعت بنو اسرائيل الاحرى غيرها وفيه دليل على جواز الاشارة في الصلاة عن الشيء الذي يسئل عنه ولا تفسد الصلاة الا ان يشرك في ان يكون يسيرا يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما اشارت بيدها المباركة الى الجارية حين كلمتها وهو في الصلاة ويوخذ منه جواز استنابة من لا يعرف الكلام في حكم خارج الا ان يشرك ان يعلمه حكم ذلك الامر يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما وجهت الجارية علمتها ما تقول وما تفعل وفيه دليل على ان للفيء حرمة يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لم يمنعها من المشي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا شغلها مع النسوة اللاتي اتينها للزيارة ويوخذ منه جواز زيارة النساء بعضهن لبعض لما كن بشرط ان لا يكون هناك اثم ذلك محرم وكما مكروه بدليل خوف عائشة رضي الله عنها لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن المساجد كما منعت بنو اسرائيل الاحرى غيرها

وفيه دليل على جواز السؤال عن العالم يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما لم تتفرغ لان تمضي اليه وجهت الجارية واستنابتها في السؤال عن مسائل العلم وفيه دليل على جواز استنابة الفاضل المفضول في السؤال عن العلم يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما وجهت الجارية علمتها ما تقول وما تفعل وفيه دليل على ان للفيء حرمة يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لم يمنعها من المشي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا شغلها مع النسوة اللاتي اتينها للزيارة ويوخذ منه جواز زيارة النساء بعضهن لبعض لما كن بشرط ان لا يكون هناك اثم ذلك محرم وكما مكروه بدليل خوف عائشة رضي الله عنها لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن المساجد كما منعت بنو اسرائيل الاحرى غيرها وفيه دليل على جواز الاشارة في الصلاة عن الشيء الذي يسئل عنه ولا تفسد الصلاة الا ان يشرك في ان يكون يسيرا يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما اشارت بيدها المباركة الى الجارية حين كلمتها وهو في الصلاة ويوخذ منه جواز استنابة من لا يعرف الكلام في حكم خارج الا ان يشرك ان يعلمه حكم ذلك الامر يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما وجهت الجارية علمتها ما تقول وما تفعل وفيه دليل على ان للفيء حرمة يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لم يمنعها من المشي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا شغلها مع النسوة اللاتي اتينها للزيارة ويوخذ منه جواز زيارة النساء بعضهن لبعض لما كن بشرط ان لا يكون هناك اثم ذلك محرم وكما مكروه بدليل خوف عائشة رضي الله عنها لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن المساجد كما منعت بنو اسرائيل الاحرى غيرها

وفيه دليل على جواز السؤال عن العالم يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما لم تتفرغ لان تمضي اليه وجهت الجارية واستنابتها في السؤال عن مسائل العلم وفيه دليل على جواز استنابة الفاضل المفضول في السؤال عن العلم يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما وجهت الجارية علمتها ما تقول وما تفعل وفيه دليل على ان للفيء حرمة يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لم يمنعها من المشي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا شغلها مع النسوة اللاتي اتينها للزيارة ويوخذ منه جواز زيارة النساء بعضهن لبعض لما كن بشرط ان لا يكون هناك اثم ذلك محرم وكما مكروه بدليل خوف عائشة رضي الله عنها لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن المساجد كما منعت بنو اسرائيل الاحرى غيرها وفيه دليل على جواز الاشارة في الصلاة عن الشيء الذي يسئل عنه ولا تفسد الصلاة الا ان يشرك في ان يكون يسيرا يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما اشارت بيدها المباركة الى الجارية حين كلمتها وهو في الصلاة ويوخذ منه جواز استنابة من لا يعرف الكلام في حكم خارج الا ان يشرك ان يعلمه حكم ذلك الامر يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لما وجهت الجارية علمتها ما تقول وما تفعل وفيه دليل على ان للفيء حرمة يوخذ ذلك من ان ام سلمة رضي الله عنها لم يمنعها من المشي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا شغلها مع النسوة اللاتي اتينها للزيارة ويوخذ منه جواز زيارة النساء بعضهن لبعض لما كن بشرط ان لا يكون هناك اثم ذلك محرم وكما مكروه بدليل خوف عائشة رضي الله عنها لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن المساجد كما منعت بنو اسرائيل الاحرى غيرها

به في زوال حكمي فقد ثبت مقطوع بحقيقته
الامر فيه في ذلك وفيه دليل على جواز اخذ العلم من النساء
بوخذ ذلك من سؤال هذا الراوي ام سلمة رضي الله عنها وتعلم
به عليها لا كمن يشترط أن يكون فيها لذلك اهلية كما كان في هذه
السيدة وفيه دليل على اهتمامهن رضي الله عنهن بالدين يوخذ
ذلك من ان هذا الراوي لما لم يكن له بهذا اعلم سأل عنه ام
سلمة وكذلك كانوا جميعا رضي الله عنهم يرجعون في الحديث
الواحد الايام العديدة ولذلك قال مسافر اذا ما بلد بين
لتهلم في المعالي لك قدوة ان اخفقته فما اخرك في الوجوه
به خطر عمر البراء فقال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بسبع ونهانا عن سبع امرنا باتباع الجنائز وعيادة
المريض واجابة الداعي ونصر المظلوم وابرار القسم
ورد السلام وتشميت العاطس ونهانا عن انية الفضة والمياثر
وخواتم الذهب والحرير والديباج والقسي والاستبرق
وفي بعض الروايات وعن المياثر كلهن
الحديث الامر بهذه السبعة المذكورة والنهي عن السبعة
المذكورة بعده والسلام عليه مر وجوه منها هل الامر في الجميع
على حد سواء الوجوب او الندب والنهي هل هو على حد واحد
من التحريم او الكراهة او ليس كذلك فالجواب اما الاول امر
به فهيه ما هو على الوجوب وفيه ما هو على الندب وما فيه تفصيل
من خارج واما نفس الامر فانه على الاختلاف المعلوم بين العلماء

واعلم

وذكر

٥

وذكر الله بحيث ذكرها واحدة لتبين فيها الوجوب من الندب
بقوله باتباع الجنائز فقد تقرر من قواعد الشريعة انه من
المندوب ولا اعرف احدا يقول فيه بالوجوب لانه جاء وجه الاجر
لمن تبعها حتى دفنت وليس المقصود نفس الاتباع ليس الا وانما
جاء من اتبعها حتى حضر دفنها وله قيراط من الاجر كما جاء
في الذي يصلي عليها سواء وهو في التمثيل مثل جبل احد وكما يجب فيها
ترك المشي معها وعيادة وهذه صورة المندوب وهو ان يكون
فاعله ثوابا وليس على تاركه عقاب الله الا ان لا يكون للميت
من يصلي عليه وكما من يحمله الا الحاضرون في ذلك الوقت فهو
حينئذ فرض عين عليهم وياثمون بتركه وكذلك
عيادة المريض من فيه المندوب ايضا لانه عليه الصلاة والسلام
قال من عاد مريضا خاض في الرحمة فاذا قعد عنده استغرق
الرحمة فيه اللهم الا ان لا يكون له من يمرضه فيتعين ذلك
فرضا على الكفاية واما اجابة الداعي فليست على حد سواء
فمنها فرض ومنها مندوب ومنها مكروه ومنها حرام فاما
الواجب منها فهو اذا تعين للنكاح لقوله عليه الصلاة والسلام من لم
يجب الدعوة فقد عصى ابا القاسم لا كل بشرط ان لا يكون فيه
لهو محرم شرعا فان كان فيه لهو محرم شرعا فاجابته حرام واما
المندوب فمثل الرجل يعمل الطعام لجمع الاخوان وادخال السرور
عليهم او لكعام الحذاق او لاشباههم بشرط الا يكون فيه محرم
ولا مكروه فان كان فيه محرم او مكروه كان المشي اليه على نحو

من عادة من يعمل هذا الطعام في هذه الاوقات

ما كان فيه من الكراهة او التحريم وامثل الحرام وممثل طعام الوليمة للحلي والمشبه واما المكروه فكما قيل شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء وطعام الوليمة اذا اجيبت بتلك الشروط التي ذكرناها اولا اثناء الاكل بالخيار وما بين فيه من طعمة وجه من وجوه القرب وما المحرمات والمكروهات فهو من قبيل المباح من شاء اتى ومن شاء لم يات فقولهم هنا واجبة الداعي علة والمقصود به الخصوص هو ما كان منها واجبا ومندوبا كل واحد على بابه واما حكم المحكوم فواجب لقوله ثلاث انت عليه الصلاة والسلام اذا اكل احدكم طعاما فلا يرفعه حتى يلعقه او يلعقها رواه مسلم وقوله عليه الصلاة والسلام اذا خر صبي المذر فلم تفيروه يوشك ان يقع الله ان لا يبعد اباه واما ابرار المقسم فواجب لقوله عليه الصلاة والسلام من حق المومن على المومن ان يبر قسمه وليس هذا ايضا على عمومه لان المقسم بحسب ما يقسم عليه فان اقسم على واجب فابراره واجب وان اقسم على حرام فابراره حرام مثال ذلك يقسم شخص على اخر ان يأكل في رمضان او لا يصلي يوما وما اشبه ذلك وان اقسم على مكروه فابراره مكروه كمن يقسم على من هو صائم صوم تطوع ان ياكل على مذهب من يرى ان اكله مكروه فيكون ابراره مكروها على مذهب من يرى ان اكله لا يجوز فيكون ابراره لا يجوز كما قاله ابن حبيب من اصحابنا المالكية انه ان حلف عليه يحنثه ولا يجوز له ابراره وان حلف بالطلاق والعتاق وصوم سنة وما عسر ان يفعله من الايمان فانه يحنثه

ويتم

واما المكروه فمثل قليل من الخامة الجائزة والفطر قبل البحر والخلاء ونحو ذلك

من حق المومن على المومن ان يبر قسمه

واما

ويتم صومه يوما ما يكون ايضا مثل الذي قبله الا في عام والمقصود الخصوص واما ترك السلام فواجب كما خلاف اعرف فيه واما تشميت العاطس فمتوسط مطلوب على ما ذكره العلماء واما المنهي عنه فجميعه حرام اما انية الذهب فقد قال صلى الله عليه وسلم في الذي يشرب في اناء فضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم واما التختم بالذهب وليس الحرير فقد قال عليه الصلاة والسلام فيهما هذان حرام على ذكور امتي واحل لاناثهم والاستبرق نوع من الحرير واما القسي فثياب منسوبة الى تلك القبيلة وهي من الحرير وكذلك الميثرة وهي ثياب من حرير كانوا يجعلونها على مراكبهم تحت الرجال والمنهي عنه اشد من المامور به كما ان المنهي عنه كله حرام كما ذكرنا والمامور به اخف لانه فيه المندوب والواجب وكل هذا المعنى قال صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم وما نهيتكم عنه فاجتنبوه ويظهر من الحكمة في امره عليه الصلاة والسلام باتباع الجنائز ما بعده المذكور في الحديث وقوله في الحديث الذي اورد ناه ما امرتكم الا اخبرني انه كلما فيه خير لامته امرهم به من اجل ما فيه من الربح العظيم وكان هذا تصديقا لقوله عز وجل في صفته عليه الصلاة والسلام بالمومنين رءوف رحيم وقوله عليه الصلاة والسلام فاتوا منه ما استطعتم معناه ليس كله عليكم بواجب والواجب ايضا ليس هو الاكمل فحرم الخلافة والاستطاعة وكان عليه الصلاة والسلام

ع غنه

ع

ع وأما

يقول أما كلفتم بالخمر للتأخر الا بعذر الاستكراه ومما يؤيد
هذا قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها وليس المعهود
من هذا ان تأخذ من الامر ما تشتهيه نفسك وتترك
ما لا تشتهيه كما يفهم هذا اعلم ان الشيء الذي من
الواجد ابدا الا ان يطرأ الهوى فيغلب على قلبه وقوله ما
نهيتكم عنه فاتقربوه فانه صلى الله عليه وسلم لم ينه الا عن المحرم
وهذا النهي نهي تنزيه ولهذا المعنى فان عليه الصلاة والسلام
اتقى محارم الله تكرا صبة الناس ومنجاة عنهم فان الله عليه وسلم
نهى وليس بحرام وليس بمناف لما ذكرناه انفا وسر اجابة ذلك
تحرزنا بقولنا نهي تنزيه كما جاء عنه صلى الله عليه وسلم من النهي
مع ان النهي قرينة يفهم منها الكراهية او الشفقة او وجه ما
يخرج من ان يكون جزما فليس من الذي قررناه بشيء ينبغي عليه
ان صلاة والسلام عن الوصال ومما استشهد علم بقرينة الحال انه
نهي تنزيه وانما مرادنا هنا ان يكون النهي بقرينة يستفيد
فيها الوجوب او ليس له قرينة اصلا فاذا لم تكن له قرينة اصلا
فحكمه حكم ان له قرينة وقد دلت على الوجوب بخلاف الامر
فان الامر اذا ورد ولم يكن له قرينة لا من نفس الشيء ولا من خارج
فيه اربعة اقوال الكمال تقدم الكلام فيه عند ما ذكره في الحديث
حتى لمن يقول من المتكلمين انما صيغة الامر بذاتها انها
تقتضي اجزاء شيء في الوجود ليس الا وما زاد على ذلك يستفاد
من مواضع اخر ويؤخذ ذلك من كون الامر يدور بين واجب ومندوب

وهيب

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شؤون المكتبات

٧٧

وهيب ليل أهل الصوفية حيث يقولون ان الامر يقتضي الامتثال
على اية حالة كان وانما على التعيين امتثال او امر المولى ليس الا
ثم انهم يزيدون على ذلك انهم يرون ان امر المولى للتعيين من سبب
الشر والتقطب لكونهم كل لهم مقدار حتى كان لهم خطاب
وشغل الكما تقدم قال أبو حيان فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
أمرت ان اقرأ عليك قال وذكرت هناك قال نعم باسمه واسم
ابيك فبكى رضي الله عنه من حيث كونه وخلافه ذكر وقد
تقدم الفيل مع كثرة الفرح ولذلك قالت رابعة العدوية
اما يستحي ويقول لي يا امة السوء فعلت كذا وكذا فقالوا
نعم فالت ذلك بغيتي شغلتني أحبك حبين حب الهوى
وحبا لأنك اهل لذاكة فاما الذي حب الهوى فشغلني بذكرك
مشغولة واما انك انت اهل لذلك وكشفك لي الحجب حتى
ازلك فلك الحمد في ذا وذاك ليس لغير الحمد في ذاك ولا
ابن عمار ان أبا بكر خرج وذلك بعد وفاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعمر يكلم الناس فقال اجلس فابى فتشهد
أبو بكر فمال اليه الناس وتركوا عمر فقال أما بعد
فمن كان منكم يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن
كان يعبد الله فان الله حي لا يموت قال الله عز وجل وما
محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل الى الشاكرين
والله لكأن الناس لم يكونوا يعلمون ان الله انزل هذه الآية
حتى تلاها أبو بكر فتلقاها الناس منه فما اسمع بشرا الا يتلوها

يذكرك

وقال الجاحظ

شرح الحديث

ايثار الصحابة رضي الله عنهم ابا بكر على عمر رضي الله عنهما والكلام عليه من وجوه منها ما سبب اختلاف هذين الشيخين رضي الله عنهما في هذا الوقت العظيم وهما حيث هما ثم كون ابي بكر رضي الله عنه تلي الليث وكون الصحابة رضوان الله عليهم لم يكونوا سمعوها الا الشجاعة كما ذكر في الحديث **فالجواب** ان سبب اختلافهما كما يتبين الآن بعد ذكر شيء من حالهما في الوقت ومقالتهما وذكر حال كل واحد منهما الخاص به بحسب ما اخبر به الصادق صلى الله عليه وسلم اما حال عمر رضي الله عنه في الوقت ومقالته فانه لما اخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج وجحش الصحابة رضي الله عنهم لما سمعوا ان اصابهم من ذلك جزع فخمر رضي الله عنه اشار الى نسيبه وقال مرفلان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ملت ضربتم بسيفي هذا واتمار وعن الله وسيعود ويقتل قوما ويقطع ايدي قوم وهو رضي الله عنه لم يدخل عليه صلى الله عليه وسلم ولا تزوج اليه واما ابو بكر رضي الله عنه وكان خارج المدينة فلما بلغه الخبر جاء حتى دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وكشف عن وجهه المكرم وقبله بين عينيه الكريمتين وقال بداك امي انت طبت حيا وميتا اخرج وخمر رضي الله عنه كرر مقالته تلك او ما يشبهها فامره بالجلوس وتشهد هو رضي الله عنه وذكر متن الحديث واما حالهما الخاص بكل واحد منهما اذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فان

انا مدينة السخاء وابو بكر بابها وانا مدينة الشجاعة وعمر بابها وانا مدينة الحياء وعثمان بابها وانا مدينة العلم وعلي بابها والمراد بالشجاعة هنا الشجاعة في الدين ولذلك سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الفاروق لانه يوم اسلامه فرق الله تعالى به بين الحق والباطل فصيد الله جهرا واما كثرة السخاء فلا تكون الا مع قوة اليقين ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ما فضلكم ابو بكر بكثرة صوم ولا صلاة ولكن بشيء وقر في صدره وهو قوة اليقين والذي هو قوة اليقين لا تحركه قوة الحوادث ولا تهتز لها وبقية امره كله على اليقين والثبات في الاشياء كلها والذي مقامه القوة في الدين وهي الشجاعة يبني امره كله على اللحوق والاقوى فلما كان مقام عمر رضي الله عنه الشجاعة وهي القوة في الدين وقيل له توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنه الناس فيم يدخل عليه وجعل رضي الله عنه الوجل في ذلك الوقت محتملا ان تكون خفية او تكون اسرارا ويعود وحال الوقت يقتضي ان يبني الامر على اللحوق وهو الاسرار مراجل ان يزيل الناس من الدهشة ويتهدئوا فان صح ما بني عليه الامر فبخ بخ وان كانت الاخرى وهي الخفية فيكون الناس قد سكن ما بهم فكان الامر اصلح اذا تمادى سكون النفوس اليه وتوطنت وانقادت ولذلك

فوله صلى الله عليه وسلم انا مدينة السخاء وابو بكر بابها الى آخر الحديث

نسخ

والله وقر في صدره

فال صلى الله عليه وسلم الصبر عند الصدمة الاولى وهنا لك يتبين
الثابت من غيره فانه اذا طال الامر صبر الناس بغير اختيار
رهم هذا معروف كما خبأ فيه وهذا الوجه منع عمر رضي الله عنه
ان يدخل على النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يخلو الناس ولو دخل
رضي الله عنه جبرا الذي رد ابو بكر رضي الله عنه من حقيقة الموت
فلا يمكن ان يقول تلك المقالة فلنها كما كانت كثيرا وحاشاه
من ذلك وقد روى عن العباس رضي الله عنه انه لما قربت وفاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقد خرج من زيارته فقال انا ارايتك انت
اعرف من بني هاشم عند الموت اجد هامر محمد صلى الله عليه
وسلم فهم يعرفون العلامة بالرائحة قبل وجاته عليه الصلاة والسلام
ويشك احد منهم اذا هو ابصر عند الحقيقة يذكر الشأن هذا
لا يمكن اخذ عمر رضي الله عنه بالخبر وهو حاله الذي خيل عليه
فلما جاء حاذب النفير الجليل لم يتضعضع لعظيم الامر وعلم بيقين
يتيقن كل لبيب مع الناس الا بعد مع جبة الحق فدخل رضي الله عنه وكشف
عن وجهه المكرم صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا فلما تبين له رضي
الله عنه موت حقيقة خرج رضي الله عنه وعلم الخوانه المومنين فاذا هم
بكتاب عز وجل متلو فاقبل للامر وسلم اليه وخرج بحمل الناس
على ما تلزمهم من الله فكل عمل على مقتضى حاله الجليل ولذلك قال لهم
رضي الله عنه فلما سمعت ابا بكر تلاها ما حملني رجلاي كما انه علم
ان ابا بكر رضي الله عنه لبس ممن يقول الا حقا وكما يلزم الانجزما
وذهب عنه ملكان ترجحا من الصدمة فجاء حديث لدغة فلق

الشوق

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على سيدنا محمد عدد ما في علم الله صلاة دائمة بدوام ملك الله

الشوق والمحبة ضعف الافدام ولو حملوا الجبال حملتها وكان
الحق لا يخاف وكذلك ملائكة عمر لما رأى في الخلق رضي الله عنهم عثمان
وعلي وكل عثمان رضي الله عنه يدخل ويخرج ولا يتكلم واما
علي رضي الله عنه فاقعد ولم يتكلم وما ذاك الا لانه ظهرت منا
احوالنا المنيفة كما انه قال صلى الله عليه وسلم انا مدينة العلم
وعثمان بابها فمن كان حقيقة العلم اجاء الامر انه
فيقول لا يمكنه الكلام من اجل الحياء وقال صلى الله عليه وسلم
انا مدينة العلم وعلي بابها ومن خرج من بيت العلم بالنسبة
عز وجل اذا راى انه ليس من ايات الله جاءه الخوف والذهول ولا
يبعد من عند نفسه شيئا ذا خير ما يرى ما جرى لله تعالى فيه وما
المراد من الامر هل ما يعرف هو جرى العادة المتقدمة
او ذلك امر مستانف لا يعلمه الا هو عز وجل لان الله عز
وجل يحدث من امره ما يشاء كما اخبر صلى الله عليه وسلم وكما
قال جل جلاله كل يوم هو في شان وان كلا كما قال علماء
اهل السنة يديه لا يشبهه شيء وهذا بالنسبة
جل جلاله واما بالنسبة الينا فهو انشاء وابداء امر لم نعرفه قبل
وكما جاء هذا الذي عرفوا ان علم انما يخشى الله من عباده العلماء فمن
اجل هذه المقامات كان التقدم في الخلافة واختير ابو بكر
او كاد يقضي ثلمة اهل الردة فقام بذلك واسعده الله بالعون
ولم يقبلهم مع شدة ملكان الترجيح واشار عليه عمر
رضي الله عنه ان يتركهم في الوقت لاجل ما الناس فيه حتى تسكن

وعشم جاز اذا عند ذلك شدة وحرجا علم فقال له عمر رضي الله عنه
ان الناس لا يساعدونك على ذلك فقال رضي الله عنه افانلهم ولو بالدبوس
والدبوس مشددا وتخفيفا ما جبر من كلا الاول الفؤة كرر عمدا لانه
عز وجل بهوانهما المسجد بالدبوس وانت وجوه الرايات الناس خاصة
من بين اهل المسجد حتى خرجوا من ابواب المسجد فقال عمر رضي الله
عنه فما هو الا ان رايت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعلمت
انه الحق فشرح الله صدري لما شرح له صدر ابي بكر رضي الله عنهما
واحتج عمر رضي الله عنه لتلك الفتوحات العظام حتى انتشر الاسلام
وعلا على كل الافكار واحتج عثمان رضي الله عنه لبنيه به مقام الصبر
والتسليم لله والحياء منه واحتج علي رضي الله عنه ليقاتل اهل
التاويل وبين به الخوف من التحمل عليه مقام معلوم من انه
يستفتح اولا بذكر الله تعالى ويختم بذكره سبحانه وتعالى والثناء عليه
وفيه دليل على ان التاديب بهذه الآية ولو لا ما كان ذلك عندهم من الاصل
استفتاح امر له خطر ما ملاوا ايديهم اليه وفيه دليل على فوة
ايد بكر رضي الله عنه في الدين وعلى يقينه بوعد الله من نبوته وهذا الموضع
الخطير حتى استفتح كلامه بما تقتضيه سنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا ستة عليه الصلاة والسلام كانت اذا اتاه الامر
له بال يستفتح الكلام فيه بذكر الله سبحانه وتعالى والثناء عليه
وفيه دليل على تاديب الصحابة رضي الله عنهم بعضهم مع بعض وهو

(يتبع)

ايضا من الدين يوخذ ذلك من قول ابي بكر لعمر رضي الله عنهما
اجلس ولم يزجره عليه فيما قال شيء وفيه دليل على ان التاديب
لا يكون الا مع عدم الضرورات في الدين فاذا كانت الضرورة
في الدين فلا ادب اذ ذاك وترك هو الادب يوخذ ذلك
من اخذ ابي بكر رضي الله عنه لما لم يسمع عمر رضي الله عنه منه
والامر خطير تكلم وترك الادب معه من اجل الدين وهذا
المعنى ايضا منع عمر رضي الله عنه ان يتاديب مع ابي بكر رضي الله
وسكت حين اشار اليه بالسكوت وفيه دليل على
ان من اصلحة والبلاغة والقوة في الدين الايجاز في الكلام
عند الامور المهمة والابلاغ في الحجة يوخذ ذلك من قول ابي بكر
رضي الله عنه مركبا بعين محمدا قال محمدا فذملت
الى اخر كلامه فهذا البلاغ في غايته واحتصار يوخذ منه ان
اكبر الذنب الفاحشة في الدين والاحكام كتاب الله عز وجل فلذلك
تلا كل الآية عندهم كذلك وهو الحق ما سلموا الآية وقد اظهر
خليل ويقول ويكرر ورد الآية وفيه دليل على جواز تفسير الكلام
بين الحق والباطل بتبيينه الحق يوخذ ذلك من قول ابي بكر رضي الله
عنه من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان
يعبد الله فان الله حي لا يموت فذكر ما هو محال فصحح ما هو
محقق عندهم حقا تاييدا للحق وتثبيتا لاهله عليه وفيه دليل
على ان اكبر التسلي في المصائب تردد كتاب الله عز وجل

وهذا هو الصحيح الواضح لان الله تعالى يقول وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ومن جملة الشفاء التسلية به عند الهموم يوخذ ذلك من كثرة تردد الصحابة رضي الله عنهم لها كما ذكرنا وتنبيه بشر الآيتلوها لانهم قد فهموا الحكم بها عند ما تليت عليهم فما بقي جايحة تحرارها الا التسلية بها عما هم فيه من الحزن والبرحاء وفيه من اللطف ان يذكر الشخص بالشيء الذي لديه معلمة وان علم منه انه يعلمه لانه عند النوازل اشتغال عليه بما هو فيه يلهيه كما هو يعلم كما ان الصحابة رضي الله عنهم كلهم او اكثرهم كانوا يعرفون تلك الآية يقرؤنها وفيما ذكرت لك ولكن لاشتغال الخواطر بما دهمها ذهلت عما كانت تعرف وكيف حال من يجزع اذا نزل به مالا يكيف وذكر قال صلى الله عليه وسلم من عزى مصابا فله اجر المصاب كانه يذكره ما يجب عليه فيقل حزنه جاء من الاجر بغير الحاضر اي الذي ذهبت عنه المصاب بامر اجلي فوله ان لو كان احاطته فصبر عليها ومن الحكمة مما يشبه هذا قول بعضهم امدا عالم وهو يعلم انه عالم فتعلموا منه وامدا جاهل وهو يعلم انه جاهل فعلموه واما جاهل لا يعلم انه جاهل جاء فيه ان يضرب له فلاح الآلان هذا من حزق العلماء واما عالم وهو يعلم انه عالم فذكروه كنتم تعلمون به وفيه من اللطف ان عند الامتحان يعرف المرء ما انطوى عليه جنانه يوخذ ذلك من قوله ان تلك المصيبة العظمى وهو موته صلى الله عليه وسلم كثر ما اصابت به الكفرة افئدة فيقوم ارتدوا ومنهم من ثبتوا وقوم انتشوا بعض نشوة وتراجعوا بعد فكان جميعا للعلماء وتصديقا

لقوله

لقوله جل جلاله احسب الناس ان يتركوا ان يقولوا امنا وهم لا يفتنون ولقد فتنا الذين من قبلهم وليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين وفيه دليل لاهل الحق في ان الذين يتواصون بفهم على الاختبار والصبر عند البلاء والضراء وبذلك قالوا من سنة ان لا يرى ما يسوءه حتى يختبر فيخاف له فقدا لان ما سواه عز وجل مفقود وهو الباقي جل وتعالى موجود عن اسامة بن زيد قال ارسلت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم اليه ان ابنا لي قبض فاتنا فارسل يقرئ السلام ويقول ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل شيء عنده باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه تقسم عليه لياتينها فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وابي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تتقعقع قال حسبته قال كانها شنة فبكت عيناه فقال سعد يا رسول الله ما هذا فقال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده فانما يرحم الله من عباده الرحماء

شن

فصل في الحديث

جل عمر جواز بكاء الرحمة وهو ايضا دال عليها والكلام عليه من وجوه منها استخراج ذوي الفضل عند معالجة الموت بوخذ ذلك من توجيه ابنته صلى الله عليه وسلم ليحضر صلى الله عليه وسلم موت ابنها وهو عليه الصلاة والسلام في وفيه وفي كل وفيه فضل العباد وفيه دليل على جواز مراجعة صاحب

المغفرة رضي الله عنه
ابي بكر وعمر

المعيبة بالتنصيص والتعزي يؤخذ ذلك من مراجعة النبي صلى الله عليه وسلم لصارخ الله عنها وفوله عليه الصلاة والسلام فلتنصبر ولتحتسب وفيه دليل على جواز الكتابة على الشيء بما يدل عليه يؤخذ ذلك من قوله رضي الله عنها إن ابنا لي قبض وهو في فيد الحياة بعد كما لعل بجلد يعالج سكرات الموت كنت عنه بالموت وفيه دليل على ان من الستة ان يخبر الخ يستدعى لعلة ايراد يؤخذ ذلك من قولها ان ابنا لي قبض وانتا لا نها لم تطلب منه عليه الصلاة والسلام الاتيان اليها بعد ما اخبرته بموت ابنها وفيه دليل على جواز القسم على الفاعل ويكون من باب الدعة لا من باب الحلف والعيب يؤخذ ذلك من قوله تقسم عليه ليأتينها وهنا بحث هل لكل مشيء عليه الصلاة والسلام في ثاني مرة من اجل القسم وكيف استشفع عليه الصلاة والسلام او لا من المشي مع ما طبع عليه من خفر الشيم والرحمة للاباعد وكيف للاقارب اما سبب استشفاعه عليه الصلاة والسلام او لا فلوجهين احدهما ان يقال ان هذه الدعوة ليست منها وهو واجبة الاجابة بخلاف دعوة النكاح والثاني من اجل قسم ان يتعلق قلبها لما ثبت عليه الصلاة والسلام عند الله تعالى انه يدفع عن الطفل شيئا فشيئا حتى يهبها عليه الصلاة والسلام الى غاية الامر ما لا احد فيه حيلة يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام انك لم تحدثي ولم ما اعطى وكل شيء عنده باجل مسمى وهذا من المؤخر في الظاهر المقدم في المعنى كذا عليه الصلاة والسلام

يقول

٣٢

يقول اما اعطاني الله من الولد يقوله واخذه ايضا قوله وان لم يأخذ حتى لقضى فلما لم يكن في النفس الباشر جاز التقديم والتاخير كما قال الله عز وجل في كتابه العزيز الذي اخرج المرعى فجعله غثاء احوى ولا يكون غثاء حتى يكون احوى والفتاء هو اليابس فلما علم انه لا يكون يابسا حتى يكون اخضر جاز التقديم لعدم الالتباس وهذا في السلام الذي يكون من البعيد ثم لما علم الله عليها في ذلك وهو الصبر والاحتساب ويذكر ان بعض العلماء كان له زوجة يحبها فلما ماتت وجد عليها حتى احتجب عن الناس وكان الناس محتاجين اليه لعلمه وفضله فتاتيه المسائل فيدخل بها الخديم فيخرج بالجواب عليها فلما طال ذلك به بلغ احد المتفقهات خلة فاتت الباب وقالت للخديم لي اليه ضرورة ولا يمكن الكلام معه الا مشافهة فابى الخديم من الدخول بها اليه فذهب الناس وبقيت المراة لم تبرح من مكانها فطمع الخديم ان يعرفها عن الباب فلم تفعل وزعمت انها لا بد لها من رؤيته فلما طال جلوسها اخبر الخديم الشيخ بامرها فاذن لها في الدخول فقالت يا سيدي لي استعرت منهم حليا ان احضر به عرسا فاعاروه لي ثم تركوه لي بعد زمان اتزين به ثم ان الان فد طلبوه وتبسمت ثغر محدثان فقال لها لا يحل لك حبسه فانه عارية والعارية مؤداة حتى من الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم فقالت يا سيدي كان عريوم وتركوه عندي سنين فقال احق واجدر ان تبادري

وعزمت

اللهم اغفر لي ولوالدي

ج ردى كما نعم زاد وكى على المعروف معروفا جزاءت آن يستحق الهاء ذكرى
ج بيت وهو يقود فرسا عليها فقالت له يا نبي الله ليسير وجنتك اشاما
جملة ما استعار منها فاتته واخذ متاعه فجزتك انا واحتجابك
عرانا سريعا فاذا جاء ترجع الى نفسه وتشكر ذلك لها وخرج ما
حيفه وكان جلوس النبي صلى الله عليه وسلم اولا ليقعد الاحكام
الشريعة مع القريب ومع البعيد على حد سواء وامثلة مشيه
عليه الصلاة والسلام في ثاني مرة جلوسه للتشهد والتشفع ورحمة
كما جبل عليها وحيي لخاطرها لقد امن الشوفع الذوا وهذا دليل
لا مثل الطريق الذي يقود ويجبي القلوب وفيه دليل على ان الدجل
لا يزيد ولا ينقص لفعله عليه الصلاة والسلام باجل مسمى ومنا
اشارة وهي ان اهل الفضل لا يقطع الايلاس من فضلهم وان تحموا
يوخذ ذلك من رده السوال ثانية بعد ما امتنع عليه
الصلاة والسلام من المشي اولا هذا الجمع ج فضل مخلوق فكيف
ج فضل من ليس كمثله شيء ولذلك جل عنه جل جلاله ان
يدعوا العبد الذنب فيعرض عنه شريدعوا فيعرض عنه
شريدعوا فيقول جل جلاله ملائكتي اما ترون
عبدي يعلم انه ليس له من يدعوا
غيري اشهدكم يا ملائكتي اني
قد غفرت له وقبلت دعاءه
وقوله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه سعد بن
عبادة ومعاذ بن جبل وابي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال

جواز المشي امام المتمر بغير اذنه

فيه من الفقه جواز المشي الى القاضي بغير اذنه خلافا لابي حنيفة
يوخذ ذلك من مشيه هو وكاء معه صلى الله عليه وسلم ولم
يستدعهم ولا هم ايضا استاذنوا وفيه دليل على تعليم الصحابة
رضوان الله عليهم انه صلى الله عليه وسلم يوخذ ذلك من كونه
لما قام صلى الله عليه وسلم قاموا معه فلم يكن هناك
تعليما له صلى الله عليه الصلاة والسلام ويوخذ منه انه
لا يسمى من الجمع الا اعيانه وذلك من الاخبار عن الابلاغ
ج الصلاة يوخذ ذلك من كونه سمى الاربعة لما
تتصور اجتماعا تاما فيما بعد كل رجل وقوله ورجع القهقرى الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجوع هنا احتمل معنيين
احدهما ان يكون بمعنى كشف الرجل كقول علي
الصلاة والسلام ورجع الى البيت المعمور اي ظهره لي
والثاني ان يكون بمعنى وضع ج حجره من قولهم رجعت
زيدا الى الجدار اي جعلت عليه واحتمالا معا وقوله
ونجسه تنفع فانها مشي الشرف والشرف التلال
اذا بلين تفشر ويتشقر ويمر ياخذ يمينا وشمالا
كذا رواه ومشبه ذلك السياق الذي كان يسوق
الصبر لشدته وكثرته بصوت هذه الضرب البوالي
التي لا ينفصل عنها ذلك الحال وفيه دليل على ان بشاشة
وخفته ليس فيه علامة على السعادة ولا على الشقاوة
يوخذ ذلك من كونه اخذ الحبل لا تكليفا عليه وهو

العون

يشتد عليه بل هذه حكمة استأثر بها الله تعالى وقد قال
صلى الله عليه وسلم في موت الفجاءة انها تعجيل لاحد الثارين
وقد اخبر عليه الصلاة والسلام ان المؤمن تتفاوت منزلته عند الله
بما يلقاه بعمله فيشتد عليه الموت حتى يبلغ تلك المنزلة الى
وقوله وراحت بمينا يريد عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بدموعه الصارخة بغير صوت وتلك الدمعة هي دمعة
الرحمة كما اخبر صلى الله عليه وسلم وقوله فقال له سعد
يا رسول الله ما هذا هذا من البكاء وجوه منها انه من اجاب
الدنيا يكون كبير القوم هو الذي يستفتح الكلام اولا فيؤخذ
ذلك من انه هذا المكان تنبه الصحابة رضي الله عنهم هو
الذي ابتدأ الكلام والكلام او مادار اهو والتزموا اللذين بعضهم
مع بعض وهو المعلوم منهم ان يتكلم الذي هو اولى اولا ومنها
ان الادب مطلوب في السؤال ويؤخذ ذلك من قول سعد ما
هذا منه سؤال استرشاد لا انكار ويؤخذ منه ان الادب مع الاكابر
ان يبدأ عند ذكر اسمائهم او الكلام ويؤخذ ذلك من قوله
يا رسول الله ما هذا فقدم اسمه عليه الصلاة والسلام
اولا ويؤخذ منه ان من حسن السؤال الايجاز فيه ويؤخذ
ذلك من قوله ما هذا فانه سؤال استرشاد ولم يزد على ذلك
شيئا وقوله صلى الله عليه وسلم هذه يعني الدمعة لانها
خرجت بغير صوت وقوله عليه الصلاة والسلام جعلها
الله في قلوب عباده هذا من الفقه ان الذي تكلم انما اراد به

ع شأن

ع بشأن اندموعه ملموجينها فقيل انه باعتبار الاكثر هم ذكروا فيها
نحو الخمسة او الستة اقاويل او ما يقرب من ذلك فمما استحسن
منها انه عرف القلب من مجمل الذنوب وهو يكثر فوق تلك الاقاويل وقد
اخبرهنا الصادق عليه الصلاة والسلام انها خلق من خلق
الله استودعها قلوب عباده الرحماء كما بينا ان هذه الدموع
صادرة عن الرحمة التي في قلوب المؤمنين الذين جعلت الرحمة
في قلوبهم كما انها من العلو صادرة عن النور الذي في قلوب العلماء
وكذلك هذه الدمعة صادرة عن المرحوم الغير جعلت الرحمة
في قلوبهم حكمة حكيم وقوله عليه الصلاة والسلام جعلها
الله من عباده الرحماء هذا اللفظ محتمل معنيين احدهما ان
يكون على ظاهره وهو منع الرحمة من غير المرحومين فتكون
انما على بابها لحصر الحكم المذكور ونفيه عن غيره واحتمل
ان تكون بمعنى ثبوت الحكم المذكور ولا ينتفي عن غيره كقوله
انما الجميل يوسف اثنتان الجمال ولم ينفيه عن غيره وقد تكون
بمعنى الاستخفاف لهم بما فيهم من الاهلية كمعنى قوله تعالى
انه الذين امنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك يرجون
رحمت الله اي يحق لهم الرجاء لما وعدوا والا فغيرهم يرجو ايضا
على غير سبب احتمل الوجهين معا والاظهر انها للتخصيص الحكم
بالمذكور ويا ولا ينتفي ذلك عن غيرهم بدليل انه قد جاء ان لله
تعالى مائة من الرحمة يحيي بها من يشاء من عباده رحمة وغيره وقد
جاء انه تشفع الرسل الانبياء عليهم الصلاة والسلام والعلماء

ع والملائكة

ع ح ح
وقوله عليه الصلاة والسلام وانما يرحم الله من عباده الرحماء

اللهم ارض عن عبدك عمر

عندهم خير وجدهم لذلك الكذاب يبكون وتجري الدموع من
اعينهم مثل الغيث يخرج النار من اضراسهم اذا ذكر حق فتشفق النفوس
ان يقتدوا عليهم وهذا مروي عنهم كثيرا ولو لم يكن فيها
ذا الا الكتاب الذي ينسب الى نساطاس وصحابه احوالهم
لكان كافيا لهم وكيف والناس يرون ذلك منهم معاينة
واما الادمغة التي كما اخبر الصادق المصدوق عليه الصلاة
والسلام فتخرج كما خرجت منه عليه الصلاة والسلام فروة راسه عنه الموجبا مثل ذكر الموت والشفقة
مثل ما ورد عليه الصلاة والسلام من ذكر النسمة وما
كانت تصانع من سكرات الموت مع ما هو فيها من خشية
من الله عز وجل اولياؤه مثل ذلك من يخبر به كما
روي عنه صلى الله عليه وسلم انه دخل يوما على عجلة من الله
عنها فوجدها هي تبكي بكاء كثيرا فسألها صلى الله عليه
وسلم فقالت مجمعتني كلامها انها ذكرت النار فبكت
وما فيه وهذا كله نوع واحد يقتضيه حقيقة الايمان
الكامل وهو ما يدل على انه انما عنى صلى الله عليه وسلم النوع
لا الجنس بقوله هذا واشار الى الجمعة كوقف عليه الصلاة
والسلام فنفى الايمان عن غير هذا الحديث على قسمين فقال
لا يؤمن ايمانا ايمانا لا يدخل صاحبه النار وهو الايمان
مع اتباع الامر والنهي وهو الايمان الكامل وايمان لا يخلد
صاحبه في النار وهو الايمان الذي معه بعض المعاصي وفيه

وشابه ذلك الكمال المتكامل وهو سعة وفي كل معه ما ضرا لله تجمع ما يمنع عين ما عنى الله عليه
وسلم وذلك لكمال الايمان هذا في عامة عليه الصلاة والسلام بدلا جماع الكمال
فالتجمع حوت ابنه ابرهيم ترمض العين وتحزن القلب وما نقول ما يسخط ربنا وان الدمع
والحزن هنا عند الموجبات من الايمان كما ان ترك ما ينبغي من الرب من الايمان

اللهم صل على جبريل وميكائيل وارحم عبدك ومحمد

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شؤون المكتبات

والصلحون ثم يقول عز وجل شفعت الانبياء وشفعت الملائكة
وشفع المؤمنون وبقيت شفاعة ارحم الراحمين فيخرج من النار
قبضة ممن قد حبستهم القرآن اللهم الان جعلنا هذه الرحمة
بمعنى الايمان الكامل فهو كما هم اهل الرحمة حقيقة فيكون
فيه دليل على ان هذه الرحمة لا يختص بها الا اهل الايمان الذي
كوريتا هو بيت الخشوع وقد اثنى الله عز وجل عليهم في كتابه
حيث قال الذين هم في صلاتهم خاشعون فيكون على بابها
لتعلق الحكم بالمذكورين وفيها عن غيرهم ممن خالف
الايمان على عمومه لا على خصوصه في ايجاب الرحمة
لهم لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء وهنا بحث وهو انه يعارضنا قوله عليه
الصلاة والسلام في حديث غير هذا اذا التقى المسلمان فالقاتل
والمقتول كلاهما في النار بجامع قتل كل منهما صاحبه
له لا يجاب بان المراد الكفار والتعارض فيه موجود كما ترى هذه
دمعة خارجة في عالم الخير وهذا مثلها واذا نظرنا الى الشروط
بان الحق وظهر ولم يبق بينهما تعارض والشروط التي بينهما
انما التي هي حاد كما غير استكمال النفاق بحيث يكون خروجها باختيار
النفس بغير موجب وقد يمسكها عند ابموجبا كما يشاهد
انا نرى على مرور الزمان موعودا الضراء الذين يعقدون ان
الخلق ويكذبون الناس ويحلفون عن انفسهم انهم كانوا وكانوا
وذلك كله كذب يعلم ذلك منهم من يعرفهم اخلا وفرعا واذا جاؤو

عند

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما دليل الاهدا الصوفية في كثير من أبواب

دليل الاهدا الصوفية في كثير من أبواب
فعل ذلك عملا على الرحمة التي في القلوب وقد روي عن بعضهم انه
كان اذا تهيأ للبكا جرمدت عيناه فاتوا له بالقيب فقال له ما داويك
على شرجك الا تبكي ما دام بعينيك رمد فقال وان وايد في
عيني لا تبكي والله لا اتزر هذا الشرجك ولا حاجة لي بدوائك
بالموت في البكا وهذا راحة الشجي للاحد منكم وفايدة
هذا الحديث هو في تنبه كل هذا الامر العظيم الحتم الذي لا مهرب
منه والاخذ في الاستعداد لذلك قبل فجومه اذ وهذا
السيد عليه افضل الصلاة والسلام لا يفعل في رجوع هذا الامر
عن احد من اهله ولا عن نفسه المكرمة جملة لذلك بالغير
وهذا تصديق لقوله تعالى لغيره خايفة الموت وقد قال
بعض الحكما، شعر له لو كانت الدنيا تدوم لاهلها لكان
رسول الله حيا وبا فيا محسبة عما ان كنت علما فيها مقيلي
وكم لزاد كوا عيا واحذر هجمات الجمام بلا زاجه ويدي
من التفوى خلا اياه وكم عبد امد طيبا والجمام كابد لك
معا جياه عن سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا صلى صلاة اقبل بوجهه فقال من رأى منكم
الليلة رؤيا قال فلان رأى احد فقصها فيقول ما شاء الله فسألنا
يوما فقال هل رأى منكم احد رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت
الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى الارض
المقدسة فاذا رجل جالس ورجل قايم بيده كلوب من

حديد

حديد فال بعض اصحابنا عن موسى انه يدخله ويشدقه
حتى يبلغ قفاه ثم يعمل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم
شدقه هذا فيعود فيصنع مثله قلت ما هذا قال انطلق
فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل
قايم على رأسه بفهر او صخرة فيشدخ بها رأسه فاذا
ضربه تدهده الحجر فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع الى
هذا حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو فعاد اليه
فضربه قلت من هذا قالا انطلق فانطلقنا الى ثقب مثل
التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نار
فاذا اقترب ارتفعوا حتى كاد ان يخرجوا فاذا خمدت
رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا
انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل
قايم على وسط النهر قال يزيد ووهب بن جرير بن حازم
وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل
الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه
فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر
فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا
حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي
اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين
يديه نار يوقدها وصعدا به في الشجرة وادخلاني
دارا لم ار قط احسن منها فيها رجال شيوخ وشبان

وخرير

من دنيا اي

فيها

ان يقول فيه

وفساد وصبيان ثم اخرج
فاذا منها فصفراء الاشتم
واما خلاء فدار اهل امتي
واما في هذا شيوخ وشباب

اللهم صل على جبريل وميكايل واسرافيل وعزرائيل وجميع

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل وسلم على سيدنا محمد عدد ما في علم الله صلاة دائمة بدوام ملك الله

فقلت طوقت فتضاءلت الليلة فاخبرني عما رأيت فالا نعم اما الذي رأيته يشق رأسه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيامة والذي يشدخ رأسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل فيه بالنهار يعمل به الى يوم القيامة والذي رأيته في الثقب فهم الزناة والذي رأيته في النهر فآكل الربا والشيخ في اصل الشجرة ابراهيم عليه السلام والصبيان حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت الجنة دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبريل وهذا ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فوقي مثل السحاب قال ذاك منزلك قلت دعاني ادخل منزلي قال انه بقي لك من عمرك ما لم تستكمله فلو استكملت اتيت منزلك

ظاهر الحديث يدل على دوام سؤال النبي صلى الله عليه وسلم للصحابة رضي الله عنهم اثر الصلاة تحضيرا لهم لسؤاله وعلى دوام تعبيره لهم وانه صلى الله عليه وسلم اخبرهم في هذا اليوم الذي لم يسبق احد منهم شيء بما رآه عليه الصلاة والسلام في نومه وكلام عليه مرجو منها قوله صلى الله عليه وسلم انها من صلاة الصبح بدليل قوله صلى الله عليه وسلم المراد بها العموم وهو الخمس او واحدة منها وهي الصبح وما الحكمة في دوام عليه الصلاة والسلام على ذلك ولم اخبر عليه الصلاة والسلام بهذه الرؤيا بالجواب

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل وسلم على سيدنا محمد عدد ما في علم الله صلاة دائمة بدوام ملك الله

ان الظاهر من قوله صلى الله عليه وسلم اثر صلاتكم الصبح بدليل قوله عليه الصلاة والسلام مرة امنكم الليلة رؤيا فهذا لا يكون الا اثر صلاة الصبح وفيه من الفقه جواز الامام بمصلاه اذا آذاه وجهه الى الجماعة وان ذلك يقوم مقام الغيام وان هذا هو السنة خلافا لمن يقول انه لا بد ان يقوم من موضعه حتى ان بعض من ينسب الى التشديد في امر الائمة يقوم من حين فراغه من صلاته كأنما ضرب بشيء يؤلمه ويحمل ذلك من الدين ويجعله ذلك خيرا عظيما واحد هما استغفار الملائكة له ما دام في مصلاه الذي صلى فيه لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم الملائكة تصلي على احدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه تقول اللهم ارحمه والثاني مخالفة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي هي نص في هذا الحديث حيث قال كان اذا صلى صلاة اقبل علينا بوجهه ليس الا وليس فيه كراهة فلو كان لم يقبل بوجهه عليهم الا بعد القيام لاجزء بذلك كما نهى رضي الله عنهم بافواههم اذا قاموا على عليه الصلاة والسلام يخبرهم وبه يقتدى به وعلى هذا اذا ادركت كل من لغيبته بالامد لسوء الائمة المقتدى في غالب الامر يقبلون بوجوههم على الجماعة من غير قيام وامر عليه الصلاة والسلام على ذلك فلانها من النبوة فيجب الناس على الاعتناء بها لانه اذا كان صلى الله عليه وسلم يعتني بها وجب علينا الاعتناء علينا اتباعه في ذلك لو لم تكن من النبوة فكيف وهي من النبوة فلوجب اخرى انها كانت بداءة ان الخير له عليه الصلاة والسلام وللمسلمين لان اول ما بدى به الرؤيا الصالحة

في النوم كما هو الحديث أول الكتاب وحسن العهد من الايمان ومن أولى من
بحسن العهد منه عليه الصلاة والسلام لقوة ايمانه وكماله عليه
الصلاة والسلام يقيس هالهم بذلك منه تعليم لهم وارشاد لكيفية
التعبير وهو معرفة جملة الخبر عليه كما قال يوسف عليه السلام
ذلكما مما علمني ربي وكلما علامة الاذن مما لم يكن يعلم وهو
من جملة النعم عليه وأما اخبار عليه الصلاة والسلام برؤيا ثلاثة
الرؤيا فكانها وحي لان رؤيا الانبياء عليهم السلام كلها وحي عند أهلها
وما يكون وحيا فكأنه يكون ثم فيه كأنه حتم من الله تعالى لعباده وكلا
تلك الاحكام المذكورة فيها على ما يتبين بعد ان شاء الله تعالى من
احكام ثابتة وهو ايضا جملة لمن فهم مراد الاخبار بتلك الاحكام من
الجوابين وقوله عليه الصلاة والسلام رأيت الليلة رجلين زيادة
تأكيد لما علم منه انها حلاة الصبح وقوله عليه الصلاة والسلام
اتيا ني اي جاءاني لموضع الذي كنت فيه وقوله عليه الصلاة والسلام
فاخذا بيدي واخرجاني الى الارض المقدسة الارض المقدسة هنا
هي بيت المقدس وهنا بحث في اخراج عليه الصلاة والسلام في النوم
الى الارض المقدسة هل هو خصوص به من بين الانبياء او يرى له عليه الصلاة
والسلام فيها تلك الامور التي في الرؤيا او يكون غير هذا من الدرج في الجواب
ان الحكيم كما قدمنا اولا لا يفعل شيئا الا من الاشياء بحكم الوجوب وانما
يفعله لحكمة عقلها من عقلها وجهلها من جهلها والحكمة هنا
تظهر من وجهين احدهما انها هي موضع المحشر كما جاء عنه
صلى الله عليه وسلم فلما رأى عليه الصلاة والسلام الامر في موضع

الذي فيه يكون والوجه الاخر هو ان نسبة اسرائيه عليه الصلاة
والسلام في اليقظة كنسبة اسرائيه في النوم كلاهما حق والحق كما يتبدل
فلو أما انشرح به عليه الصلاة والسلام ليلة الاسراء الى بيت
المقدس وهذه الرؤيا المقدس وان كانت هذه الرؤيا هي وهو نائم
وهي حالة عليه الصلاة والسلام في سلوكه وهو اجل الاحوال
عليه ما تقدم من الكلام فيه وان كانت هي الاخيرة فتكون ايضا
من حيث القرب والانبياء كما يأتي في موضعه من حديث الاسراء
ان شاء الله وقوله عليه الصلاة والسلام فاذا رجل جالس الرجل
فليم بيده كلوب من حديد قال بعض اصحابنا عن موسى انه يدخل
ذلك الكلوب في شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يعمل بشدقه
الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيعود فيصنع به مثل
فلت ما هذا قال انطلق انطلق الكلوب حديدة ذات شعبتين
معوجة الاطراف وفيه دليل على علم خزنة الله عز وجل اذ ان
امور الاخرة ليست كامور الدنيا في الغالب فيوخذ ذلك من كون
الشدق واحد يلتئم بينما يدخل الكلوب في الاخر ولو خرق
الشدق في هذه الدار لما التأم الا بعد ايام عديدة ويترتب
على هذا من الوقف ان عذاب تلك الدار اضعاف مضاعفة
من عذاب هذه الدار كما قال تعالى في حقهم ويأتيه الموت
من كل مكان وما هو بميت ولون تلك الحديدة معوجة
انظر بعيد لانها اكثر في الالام ولعل نحو هذا الشاب يعذب فكانه امكن
له في التمكن في عذابه وفيه دليل على ان العذاب يكون في الجا

التي كانت بها المعصية في الدنيا كما قال تعالى جزاء وفاقا فأيوخذ
ذلك من اخبارنا في هذا الحديث انه يفعل بالكذاب وهنا جزاء وهو
هذا هذا الذي رآه صلى الله عليه وسلم مع كونه حقا أهل هذه المثال
يعرفون الحكم وتدري له الكيفية وذلك خفيفة أدرى له بعض اهل
تلك المعصية على ما هم فيه محتمل أن يكون عليه الصلاة والسلام
يعني انه رأى امر اهل هذا الدار اجمالا وللقطع ان اهانة ذلك الكذاب
عذبت والعذرة صلاحية للوجهين وهل الموضح الذي رآه فيه
عليه الصلاة والسلام ايضا بالارض المقدسة حتى يكون موضع هذا هو موضع
الذي كان دفنه فيه او يصح له عليه الصلاة والسلام بالارض
المقدسة حتى يكون موضعه على هذا ذلك والعذرة ايضا
صلاحية للوجهين معا وفيه ايضا دليل على عظم قدرة الباري وفيه
دليل على ان امر المعاد في الكلام الذي قدمناه الاختصار اذا لم تنفصل ذلك
من الامر شيئا يوخذ ذلك من قوله يدخل في قبره حتى
يبلغ فجاءه ولم يذكر رجوعه يشعر بعدم رجوعه الى الدنيا
عليه بقوله فيلتئم عليه ما شعث فهذا اولى كان ثقبا او شق
ما احتاج ان يبين انه لا يرجع الى الدنيا هو قد اتلم كان
اذا ثقب موضع من الشدق وشق الواحد يغير منه مواضع
غير ذلك فيرجع فيثقب فيها فيكون اوجع له لانه
له جرح ويجرح جراحا اخر في جنب الجرح الاول الاكل لما كان اشق لم
يقوله فيه لما يرجع الا ان يلتئم فلذلك بين بقوله فيلتئم
وقوله فما تلف اناء سرنا وقوله حتى اتينا اي بلغنا وقوله على

الله عليه وسلم الى رجل ممن خرج على فواه ورجلا قائما على راسه
بفهر او صخرة الفهر الحجر المدور والصخرة حجر مبسوط وقوله
فيشدخ به راسه اي يكسره ويبدده بكسره وقوله عليه الصلاة والسلام
واذا ضربه تدهده الحجر فاخذه فلا ياتيه حتى يلتئم
راسه وعاد راسه كما هو فعاد اليه فضربه هذه الصفة كناية عن
شدة الضربة بالحجر لانه اذا ضربه حين الضربة وذهب الى
بعد منه من حيث يحتاج ان يمشي اليه وحينئذ ياخذه بهذه
الصفة عندنا في هذه الدار معلومة انه اذا كان الذي يضرب بالحجر
قوته بعد ضرب الحجر الشيء الذي يضربه به تؤيده عنه الى
بعد وربما ان اصابت هنيا اخر كلما تباعد هذا فيه مخيما وفيه من
الكلام مثل الذي قبل من الدليل على امور الاخرة وعظمها وعظم القدرة
الربانية الجليلة وفي هذا الفصل والذي قبله دليل على ان امور الاخرة
ليست كامور الدنيا يوخذ ذلك من قوله هذا ما مضى له يقدر
ان يتحرك بشيء يحس والاخر المتقدم منه فاعاد اليه ما
شيء يحس كلاهما مشتملان لهذا الامر العظيم وفي هذه
الدار لا يمكن ان يجلس احد لبعض ما هو اقل من هذا الا يحس شديد
من وجع او غيره هذا من عجايب القدرة وفيه ايضا دليل بين
به معنى قوله تعالى في غلاظ شداد كناية عن قوة تلك الضربة
لا تكون الا من تلك الصفات المذكورة وهو من جملة التعويق
وضايقته وهو لم خص هذا العضو من بين سايل الاعضاء بالعذاب
والجواب انه هو الذي كان يشهر بالتهجد بالليل كما ذكر في اخر

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وسلم وبارك عليه واجزه عنا ما هو اهله

الحديث وهناك يكون البحث عليه وقوله عليه الصلاة والسلام وقلت
فلهذا اقال انظل فلا تكلفت الى ثقيف مثل المنشور اعلاه ضيق
والسفلى واسع يتوقد تحته نار فلهذا اقترب اقتربت بمعنى
قرب كقوله تعالى اقتربت الساعة اى قربت فلهذا اقتربت منهم
تلك جرمها وهذا اكناية عن عظيم تاجها وقوله ارتفعوا حتى
كادوا له يخرجوا منها فلهذا فعل الفذ وهنا اذا كاث على
النار واقتحمت النار فتحتها غلث اى ارتفع ماؤها الى اعلاها حتى
انه ان غفل عنها مات بعض خارج الفذ وجد بهذه الصفة
على عظم جرمها واحكمته فى كونه مثل المنشور اعلاه ضيق لانه
ابلغ فى حرارة لانه تنعكس حرارتها الى داخل وقوله حتى كادوا
ان يخرجوا قد يرد امر الخروج وقوله فلما اخمدت اى سكن حرها
وقوله رجعوا فيها اى رجعوا الى الحالة الاولى وقوله وفيها رجال
ونساء تحرات الكلام عليه لما تقدم من ظهار الغيرة وعظمها
وهنا ايضا وهو لما تقدم من التعذيب منبر من نور وهو ما
مجتمعين على الجواز ان نقول هذا كما اخبر عز وجل فى كتابه بقوله
جزاء وفاقا لما لم تكن هذه المعصية فى هذه الدار الا بجمع والجمع
ينطلق فى اللغة على الاثنين فصاعدا وهنا كما امر به
من ستر العورة فى الناس هناك فى ذرى حكمة حكيم وقوله ثم الزنات
كما يأتى بعد وفيه فائدة كبرى لمن وفق التصديق به والايمان
والتمنى بالتصديق الذى يكون حقيقيا وهو ان يخرج من النفس
او من الشيطان باعث لمثل هذا ايذكرها هذه الحالة المهلكة

مترجم

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وسلم

فترجع عن غيها ولهذا ورد الشبهة اعلمنا بانه ليس من يخاف عقابا
على الجملة كمن لا يخاف فذكر مثل من يخاف عقابا معلوما هذا فى الخوف البالغ
كما ذكر عن بعض المتعبدين انه حسد بعض من شبك طير الناس
فى حالة المبارزة واخذوا الزيوف واخذه والمرأة فى غاية الحسن
والجمال بعد ما علموها ما تقول له وكيف تستدرجه ثم تلاحوا بينهم
حتى الخصم واذا انهم يقتلون من يشاؤها وانها ابنة اخيهم ثم
جاءوا بها يريدون منه لعله يمسكها الليلة فى بعض زوايا بيته حتى
يعودوا اليه او ما يشبه هذا المعنى مما يجوز الوقوع فيه حتى
انفع لهم فى ذلك وهو لا يعرف لها صورة فلما جن الليل وهو مشتغل
بعبادته واذا بها قد اثنت على تلك الحالة بصورة خوف لحقها
تستجير به بثريه وجهها وتجلس معه بلا حيثة الاجنبى بالغريب من
ولم تزل تكيد عليه حتى راودته وكزمت عليه بالفاحشة فلما
راد اخذها قال لها امهلى يسيرا واخذ فى اصلاح الفانوس الذى
فتيله فلما فرغ من شمعته جعل عليها اصبعه وتركه ساعة
والنار تقد فيها حتى اشتد عليه الم النار صاح صيحة وحمش عليه
واد كها هيز الرعب من خلايه وصدقه مع الله فكفت فلما اصبح
وتوعداه واخذوها وسألوها اخبرتهم بما جرى فارتجعوا عنه
وقال بعضهم نعيش على البر الا يسير تقوى به على ايسر الخزاى وكيف
تقوى بحر نار وقودها الناس والحجارة وقوله عليه الصلاة والسلام
فقلت ما هذا اما انا انظر فلما تكلفت حتى اتينا الكلام على هذا
اللائق بما تقدم واما وراء ذلك تلك البحوث فهذا مما نزع عليه الصلاة

اللهم صل على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما عليا يدوام ملكك انه

والسلام حقيقة او تشبيها ج كالواجب يتكرر البحث فيه والجواب عليه
على حد واحد فان القدرة لا تعجز عن شيء وقوله على نهر مرحبا
فيه رجلا قائما على وسطه النهر فالبرزخ والوهبا بحجر بين يديه حاجز
وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر
فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فرجع
فلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان الكلام على ما فيه
من امر على انه قد تقدم وما فيه ومما فيه مرحبا بعض
الاعاجم الدلالات عليه كالكلام على ما قبل والحذف الذي هنا
قوله رمى الرجل في فيه ولم يذكر الشجر حال خروج النهر وانما حذفه
لدلالة الكلام عليه قبل وكما في فيه اللام والهاء وهي للعهد اي الرجل
المعهود وهو المذكور قبل وفيه حذف اخر وهو قوله كلما جاء
ليخرج رمى في فيه ونسكت عن ذكر الرجل وموضعه هنا ايضا
عند لعدم الدليل عليه الكلام او لانه لم يذكر في الوظيفة الا رجلين كذلك
ويشير موضع كل واحد اذ ذكر ما فعل بالواحد لم يفهم انه فعل
الاثنين وهنا بحث وهو لم كان من تقدم في عهد لا يخرج وكان هذا
يخوض في النهر ويرجع فالجواب انه لما كان الذنب الذي اوجب هذا هو
اكل الربا والربا في هذه الدار لما يكتسب في اغلب الاحوال ذهابا والرجوع
فكان عذاب من ذلك الجنس وكونه دما انما كان ذلك لكون الذنب
كان الدم تخييرا وتغليبا والخوض في الشيء التجبر التغليظ من اتعب الاشياء
ثم زيد لذلك التأبيد ثم زيد لذلك رمي الحجر في فيه كان به
كان يلاقي الربا فكان ذلك عذابا على عذاب ما ضاعفا ثم انظر

الى

والسلام فانك ما ذكرت فيه تنزيه كما لا يخفى اذا اراد الخروج ثم انه مع ذلك
لا يفيد ان يفعل ذلك الموضع حيث هو لشدة ما هو فيه ويرومه
لعلة راحة فيزيده بلاء على بلاء كما قالوا اياك اعني واسمعي يا جارة
كما أشتي يحج هاهنا اللام تتأكل وتقيح وقوله عليه الصلاة
والسلام فانك ما ذا فالذي اراه حتى لتنهيه الروضة خضراء
فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان ورجلا قريبا من الشجرة بين
يديه نار يوقدها الروضة الخضراء هي احسن الروضات وهذا
تحققنا انها اذا تشبيها كما في قصة الموضع لانه ذكر بعد ان الشيخ
ابراهيم عليه السلام والصبيان اولاد الناس وذكر في الرجل
الذي يوقد النار مالك والكلام على توجيه البقعة والشجرة
ما مضى هما عند ذكر صلى الله عليه وسلم ذلك في اخر الحديث وقوله
عليه الصلاة والسلام فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن منها
واطيب منها فاذا فيها اكثر اهل الدنيا لا تكيف العقول
بعضها الا بعد علم اشياء عديدة وتوفيقا وتوفيقا وتوفيقا مثل هذا الفتى الذي
جعلوه الشجرة طريقا الى الجنة كما يفعله العقلاء بعضهم بعضا
له على ما ذكر بعد ان شاء الله زاد ايمانه وقويت عظمة الله تعالى
في قلبه وقوله عليه الصلاة والسلام فيها شباب وشيوخ ونساء وصبيان
ثم اخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فيه دليل على ان هذه الدار
الدنيا لا شاهق بعض الشجرة فيوخذ ذلك من كونهما خرجا
من الدار وصعدا في الشجرة وقوله فاذا انا بدار احسن منها
واطيب فيها شيوخ وشباب فلت لكم فيها ثوابا الليلة فاخبراني عما

اللهم صل على [illegible] وعلى آله وصحبه وسلم

رايت فلا تبع الذرايت يشوشه فقد تقدم الكلام على هذا أول
غير انه هناك ذكرنا هناك مر الشيء وكان مضمرا عاد ظاهرا وعاد
الاضمار الذي كان هناك ظاهرا عاد هنا مضمرا وقوله وكذا
يحدث بالكذبة تتحمل عنه حتى تبلغ الالباقا فيتضح به اليوم
القيامة يعني يتضح به هكذا الا يشترا يدا على ما كان يوم القيامة
من العذاب الاليم ونحتاج هنا ان نعرف الكذب الذي هو هذا عذاب
فنقول والله المستعان ان الكذب ينقسم على خمسة اقسام
منه واجب وحرام ومنه مندوب وجائز ومنه مباح جائز ايضا على
ما بينه بعد ومنه مباح وكالاجر فيه وكالاثم على قليله ومنه
حرام وهو الذي عليه هذا الوعيد العظيم ومنه مكروه فاما
الواجب منه فهو ان تعرض شخصا موضع وبيتلك عنه مما
تعلم انه يسبك ذمه ظلما وعدوانا وبينه عيش عليك في هذا المو
ضع الكذب وتقول لا اعلم وانا اعلم وتحلف وتورى في قلبك بان
تقول أعني موضع نعود كا اوهل هو واقف او مضجع وانت كانك تعني
في موضع هو الامر البيت الذي هو فيه هذا في الزاوية اليمنى
او اليسرى او وسط البيت او في موضع الخلاء لانه من يجابه غير
حوعلية اختلف اهل مذهبنا هل اليمين على نية الحالف او على نية المحلوف
له على ثلاثة اقوال على نية الحالف على نية المحلوف له على نية
الذي اراها اولا ولم يختلف احد منهم على انها اذا اشتملت على
حق عليه انها على نية المحلوف له لقوله صلى الله عليه وسلم
اليمين على نية المحلوف له جوابا صدقها ودله عليه كما في شارح

ج قول

ج قتل مسلم بغير حق وقد قال صلى الله عليه وسلم من شارك في قتل
مسلم ولو بشطر كلمة جاء يوم القيامة وبين عينيه اياس من رحمة
الله وما الشبه هذا النوع والكذب بغير واجب ومن فعل واجبا كان
ماجورا واما المستحب والكذب به الخير مع تنزيل لقوله صلى الله عليه
وسلم الحرب خدعة فيجوز وماجور والاتباع الشتبه في ذلك الموطن
ونحتاج نبين هذا الكذب بالمثال مراجعا ان نعطيه العهد ثم
نقتله وتخبره انك هو الكذب الجائز في الحرب وهو ان يعلقه
نقض عهد ونقض العهد حرام لا يجوز وقد كان يحذر خراسان عنه
يكتب الرجيو لقب بالامصار مر بلغني عنه انه قال للعلج مشترس
ثم قتله فقتله به ومشترس بلغتهم الامان الامان فمثال الكذب
الذي يجوز في الحرب ان يقول لتنزيل من ذا الشخص الذي خلفك
وليس وراءه احد مراجعا ان يلتفت فيتمكن منه او يقول له ما بال
حزام الفرس سرجك محلولا تريد ان تغير فيتمكن منه وانما ان يلتفت
وانما ان يلتفت الرجل سرجه فيتمكن منه وانما ان يدخل الشك
فيبقى يشتغل بحبس نفسه عن سرجه فيتغافل عنه ويثار لذلك
فيكون امكن منه وما يشبه هذا النوع واما الكذب المباح
فمثال ان يكون الشخص قد فعل شيئا ونسي انه فعله فيسأل عنه
فيقول لم افعله وهذا من قبيل المباح كما انه قال صلى الله عليه وسلم
ان الله تجاوز عن امتي الخطأ والنسيان وما اكرهوا عليه وزعنه فلا اثم عليه
فكل ما فيه ايضا ما جوز لهذه الحقة المباح اعني في عدم الاثم
وعدم الاجر وما كان هذا سبيله من جميع الاشياء فهو مباح

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على سيدنا محمد عبده ورسوله النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم

وأما المكروه فهو ما يجتنب الرجل امداده من الاحسان ولا يعد آثما
لقوله صلى الله عليه وسلم للسائل الذي سأله أأخذ بكامرأته
وبكره ذلك فقال له لا تدعها قال ابقل وقد ذكر عن بعض الناس
أنه لما اشترى جارية لامرأته ليست بواجبة عليه الامر لحريتها
الاحسان لها ويخبرها عن ثمنها أنه بذل فيه مالا وجع فيها أنه من
قبيل المكروه لانه يترتب عليه المصلحة نفسانية وهي كونها
تظهر وتعم وقد تديم ولا يترتب ايضا عليه مفسدة كما اجيب
2 الحديث من قتل بليا خنزير لانه صلى الله عليه وسلم ضرب مثال ذلك ارسال
وسلم في حديث آخر من ضار ضار بمسلم خلز الكذب مثال ذلك ارسال
شخصا فجاء من بلد الى بلد اخر عن سيره ذلك البلد الذي
جاء منه فيخبر انه ارجع مما هو فيخبر لاحد اهل ذلك البلد
الذي يخيل اليه انه اطعام لما يريد ويؤذيه الشعير الذي اخبره
به الكذاب واذا اتعب نفسه وخسرها وبماله وبلغ البلد ان
وجد الشعير ناقصا عما قيل له فخسر في ماله وتغير حاله
وخلط الحق بالباطل وكثرت عليه المقاسد وسبب ذلك الكذب
هذا وما يشبهه هو الممنوع وانما الحرام الذي عليه علامة الوعيد
الوعيد فهو التعمد للكذب بلا عذر مما تقدم ولا سيما
يشبهه وقد قال صلى الله عليه وسلم لا يزال الرجل يتحرى الكذب
حتى يكتب عند الله كاذبا وهو الذي يقول خذ الخف على ما قال
وقد جاء ان الرجل على الكذبة وهي التي تنقلت دابته بيروم
اخذه ولا يطيق ذلك فيخرج لها التعليقة التي كانت تأكل

فيما يجتنب

يجتنب

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على سيدنا محمد عبده ورسوله النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم

٤٣

فيها الغلب ليريها أن بها علفا وليس فيها شيء وتنابيه فيأخذها
فإذا كان السؤال عن مثل هذه فما بالك بغيرها وقوله يقبل به
اليوم القيامة إذا كان هذا من حين موته اليوم القيامة
فكيف حاله يوم القيامة لولم يكن الا ذلك لكان امرا عظيما وفيه
دليل على أن لأصحاب المعاصي عذابين عذابا في قبورهم وعذابا آخر
يوم القيامة وقوله والذي يشدخ رأسه بحجر جعل الله الفا ينام
عنه بالليل ولا يعمل فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيامة فيه
دليل لأهل السنة الذين يقولون ان افعال العبد كسبا له وخلقا
لربه ويؤخذ ذلك من قوله عليه الله الفا وان فاضاف حقيقة
التعليم اليه عز وجل وان كان العبد قد تسبب فيه بالدرس والمواظبة
جتهاد وهذا حث وهو كيف يفرغ العذاب على ترك القيام بالليل وهو
من جملة المندوبات والمندوب لا يعذب به تاركه والجواب ان نقول
قد اختلف العلماء في وجوب قيام الليل فمنهم من قال بوجوبه
والذي قال بوجوبه قال هو فرض في نافلة اي فرض مثل
النافلة فعلى هذا القول فالحديث له فيه دليل ولا بحث على هذا
الوجه ومنهم من قال بأنه مندوب وهو الجمهور وعلى هذا فيقع
البحث والجواب عنه من وجهين احدهما كما يعذب على الكبائر
اتبعتها الصغائر بقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه
نكفر عنكم سيئاتكم فجعل انه ان لم يجتنب الكبائر يعذب على
الجميع وليس ترك مندوب متفق عليه كمندوب مختلف في
رجحيته او ندبيته بهذا يلحق بالصغائر وان كان عند الاكثر

الله صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

منه وبأمر اجل خلاف بعض العلماء في وجوب كل نقطة من الوجه الآخر
هو انه قد جاء ان العبد ينادي يوم القيامة في صلاته فان أتى بها
تحسن وان كانت ناقصة قال الله تعالى انظروا هل لعبدي من كمل
له نوافل كملوا منها صلاته ومثل ذلك في كل الاعمال اذا لم يكملها
وله نافلة من جنسها جبرت منها فرضا من الله تعالى ورحمة فلما ترك
هذا القيام الليل الذي يجبر به ما خيف من صلاته عوقب عليه لكونه
لم يفعل ما يجبر جبرها فتكون تسميته بالعقاب ليس من اجل ان
نفسه وانما هو من اجل ما نقصه من فرضه ولم يفعل ما يجبر
به فالعقاب في الحقيقة انما هو على ما نقص من فرضه وقد قال تعالى ان
لك في النهار سبحا طويلا يعني قوله تعالى ان ناشئة الليل هي اشد
وطئا واقوم قيلا وهذا الوجه والله اعلم هو الاظهر ولذلك استحب العلماء
كثرة النوافل من جميع انواعها المجبرة من اجل ما يتوقع من
نقص الفرض وقد يحتمل ان يكون الاجر في المراد بقوله نام عنه
بالليل انه ترك صلاة الليل فيكون اللفظ عاما والمراد به الخصوص
لاكن بشرط ان لا يكون نومه غلبة فانه اذا غلبه النوم كان معذورا
لقوله عليه السلام من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها
فذلك وقت لها الا كن هذا الشرط لا يسوغ ان يبقى كل الابعاد
كل هذا الحديث الذي نحن بسبيله بعد حديث الرخصة في النوم عن
الصلاة وهو حديث الوادي وان كان قبله وهو على العموم كان
النوم غلبة او غيرها والانفصال عنه من ثلاثة اوجه كما ذكرنا والاظهر
الثاني منها والله اعلم واحتمل وجها رابعا وهو ان يكون كثير من

تفريع

تضييع عمل النهار بقوله لم يعمل فيه بالنهار وكفى عن ترك العمل
في الليل بالنوم وكأنه ابلغ في الشرك وقوله والذي رأيته في الثقبا وهم
الذي أخذ تقدم الكلام عليهم ويفي فيه بحث وهو ان كل العذاب
لم تقدم ذكرهم في بعض الجوارح دون بعض والزنا في البدن كله
بالجواب لقد كان من تقدم ذكرهم معصيتهم بعضو وبعض
كل العذاب كذلك ولما كان الزنا يتلذذ به جميع البدن
كان العذاب لجميع البدن ولوجه آخر ايضا انه من اعظم الكبائر
لانه قد جاء انه لا يهتز العرش الا لثلاثة منهم حرام او فطر في
حرام وقد يكون لمجموعهن وهو الاظهر والله اعلم وقوله والذي
رأيته في النهر اكل الربا فقد تقدم الكلام عليه ايضا الا كن يفي
هنا بحث وهو كون المضاف واحدا ومن محتملاته الخفيفة
بالمجاز فلم سكت عنها هنا اختصارا او ليس فالجواب ان قلنا ان
الكل وما قبلهم خفيفة بالمتقدم ذكرهم ما عدا الزنا
واصحاب الربا فقد يكون يفعل بهم ما قدر عليهم من العذاب
وهم في قبورهم واما هذين المذكورين يكونان مثلهم مثل الجرحى
بعضهما التوابين وقد قال تعالى واما الذين اشقوا ففي النار لهم فيها
زفير وشهيق خالدين فيها ما دامت السماوات والارض الا ما شاء ربك
ان ربك فعال لما يريد فالاشقياء يوم القيامة اذا دخلوا النار لهم العذاب
والقدرة حالة يكون سكونه على هذا الوجه مستديما
للعبرة والاعتبار وقد ذكر الشيخ في اصل الشجرة ابراهيم فيبحثنا وهو
ما هذه الشجرة التي في الجنة في اعلاها واسفلها عليهم السلام
في اصلها فالجواب ان الشجرة هي شجرة الانبياء والاسلام لقوله

فـ
لا يهتز العرش الا
لثلاثة منهن حرام او
فطر في حرام

الكل تمثيلات والحكم
واحد ويكون الاصل
وان قلنا ان الكل

تعالى الوتر يحب الوتر ضرب المثل كلمة طيبة كشجرة طيبة اصلها ثابت
وفرعها في السماء تؤتي اكلها كل حين باذن ربها ويكون ابرهيم عليه
السلام في اصلها فانه الاب لجميع المومنين كقوله تعالى ملة ابيكم ابرهيم
هو سماكم المسلمين والاب هو الاصل ويكون ذلك تمثيلا حسنا
جدا وقوله والفيلق حوله جبار الدار اثناء احتمل الاب والام هنا
ان تكون للجنس فيكون المراد اولاد المومنين والعالمين كانه قيل
ان اولاد الكفار يكونون في الجنة خدما للمومنين كما نعم على وجه
الاسلام فيكونون معربا لاصل الاسلام فانه صلى الله عليه وسلم
قد قال كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه
او ينصرانه واحتمل ان تكون الاب والام للعهد فيكون المراد ن
اولاد المومنين ليس الا كانه قد جاء في اولاد الكفار انهم من اهليهم
ولعل كونهم في اصل الشجرة والدور فوقهم فكان تلك الدور هي
دور الاعمال اي درجات الاعمال كما يذكر بعده والصبيان هنا توا
وهم دون التكليف وليس لهم بما يدخلون تلك المنازل حتى
يتفضل الله عز وجل عليهم بها شاء وفيه دليل على ان اولاد
المومنين مومنون لكونهم مع ابائهم وقد اختلف العلماء
فيهم هل هم من المفطوع لهم بالجنة او هم في حكم المشيئة على
قولين وسبب اختلافهم اختلاف الاحاديث فانه
صلى الله عليه وسلم انه قال في خفهم عجوز من عجائز الجنة
وجاء عنه صلى الله عليه وسلم انه قال الله اعلم بما كانوا عاملين
واما الدوحة فهي كناية عن اصل الخلق كانه قيل اي واحد من

اولاد الكفار يكونون في الجنة خدما للمومنين

عليه

السلام كانت طينته من جميع بقع الارض طيبها وخبيثها وسهلها
وغيرها فالمومنون من الارض الطيبة التي تلي الشجرة فيها
وهي شجرة الايمان وبها ثباتها ولا تثبت الطيبة الا في ارض طيبة
كما قال تعالى الطيبات للطيبين والكافر من الارض الخبيثة
والارض الخبيثة لا تنبت الا خبيثا مثل الحنظل وما اشبهه
كما قال تعالى ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من
فوق الارض ما لها من قرار وقوله والدار الاولى التي دخلت الجنة
دار علامة المومنين كل ان انها دار علامة المومنين كان
فيها الرجال والنساء والشباب والشيوخ كما ان هذه الاربع صفات
احتوت على جميع انواع المومنين وقيل ان الضمير في ذكرها
الشجرة هي عبارة عن الايمان كما ان الايمان هو الطريق الى الجنة
وقوله واما هذه الدار فدار الشهداء كما جاء انها دار الشهداء
لم يكن فيها الا شيوخ وشباب وهنا اجتثوا هو انه لم يكن في الدار
التي للشهداء الا نوعين شيوخ وشباب ولم يكن فيها نساء وقد
عد عليه السلام في الشهداء المراة تموت حاملا شهيد
والمراة تموت بجمع شهيد فالجواب انه لم يختلف احد في ان اعلا
الشهداء القتلى في سبيل الله وان اكمل الشهداء سبعة كما
جاء في الحديث المبطون والمطعون والمحترق والغريق وصاحب
الهدم وصاحب ذات الجنب والمراة تموت حاملا والشهيد
في سبيل الله امر اجمالي التخصيص عليه والله اعلم وهنا بحث هو ليس
آخر الاخبار لله عليه الصلاة والسلام بمادة احسن مما اخبر الرؤيا

واما المراد هنا بشيء فضل الشهداء في سبيل الله عز وجل الله اعلم

اللهم صل على جبريل وميكائيل وارض عنهما بكرمك

ولم يجبها عند كل فقيه بها بل الجواب ان تاخيرها للاخير الرواخر
الذوق يابي من الحكمة التي سبق بجمع الفوائد كما ان اذا رأيت
فتحت شيئا وخيبر بمعناه ثم الاخر بعده وخيبر بمعناه ايضا ويكون
ذلك في اشياء عديدة في الجنة ان ينسى بعض ما قيل له واذا
رأيت له الاشياء ولم يختر الا اخر بغير الخاص بجميعها مشغولا
والرجل يلتفت اليه متشوفا فيكون ذلك اكمل في التحصيل لجملة
ما به اخبر ولذلك كان عليه الصلاة والسلام اذا كان يتنه له بان
يسأل ثلاث مرات للشخص او ينادي به ثلاثا وحينئذ يعلم
وملة اذا لا يجمع الخاص الى ما يلتفت اليه ونفي الالتفات للغير
كما كان عليه الصلاة والسلام يسلم على ثلاثا ومعاذ في كل
مرة يقول لبيك رسول الله وسعديك فلم يخبره بالذي اخبره
به الا بعد الثلاث لتلك الحكمة المشار اليها وفيه ايضا سؤال
ثالث وهو لم اخبرها بانفسهم اولا وتركها الاخبار بانفسهم الى
اخرها الجواب لو اخبرها اولا لوقع الاستئناس بهما والاطلاع عليها حتى
يشغلها عما راء اولا فاولا ولا يمكنهم الا الجواب لذ عليه وعليهما
السلام لما يلزمهم من الادب معه والاحترام اليه وعند التكبير
تبقى النفس مجموعة بما تراه ومشغولة بجلالها واخبرها اولا
بانفسهما ليعلم ان كل ما يراه كذلك بواسطة الملك الذي ينزل
بالقرآن لا هذين لا يدخلها تاويل واذا كانت مرآتيه عليه
الصلاة والسلام كلها حقا فليس الحق محله القوة الواقعة
في النفوس على حد واحد والقوة في ذلك وجوه منها بحسب

٤٦

قوة بها فاستعد المبلغ اليه ومنها بحسب معرفته بحال مبلغه
اليه وفيه دليل على ان الملائكة تتشكل بما سيدنا صلى الله
عليه وسلم فذكان يعرف هذين الملكين فلما راهما على
صورة لم يعرفها عليها لم يعرفها وقوله فاذا رفع رأسه فرفعت
رأسي فاذا هو في مثل السحاب قال انك منزلك فقلت دعني
ادخل منزلي قال انه بقي لك عمر لم تستكمله فلما استكملته
اتيت منزلك فيه بحث وهو ان يقال ليس هذا نداء الدار ما
الجنة ونداء عليه الصلاة والسلام فدخلها وخرج منها
فلم منع عليه الصلاة والسلام من منزله وهو ايضا من الجنة
حتى يستكمل عمره والجواب انه انما دخل عليه الصلاة والسلام
هذا ليثير الدار بين وادنى اثارة من الجنة لانه ليس له
فيها اهل لنفسه ولا لاهله ايضا تعلق بهم كتعلقهم
بصرهم له ودخوله عليه الصلاة والسلام الجنة حق للمنة
عليه بقوله التي دخلت الجنة وقد رأى عليه الصلاة والسلام
ما بين الدارين من التفاوت وما بينهما في المسافة الا القدر
الفليل والقدر اليسير بالنسبة لما بين الدارين ولعل رأى
عليه الصلاة والسلام هذا المسافة التي بين منزله وبين
المنازل التي دخلها وغاير حاله الحال بعلم المنة وكيفيتها
وهناك اهله من الحور والولدان وهم مفقودون به والوعد حق
لا خلف فيه فلو وقع الاجتماع لم تكن المعرفة للوعد
الحور كذلك جميع القصور والاشجار التي هناك والانهار

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على محمد عبدك ورسولك النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم

منتظرة له عليه الصلاة والسلام وصلاة والله اعلم بمقتضى الحكمة
اوجب منع الدخول الابعد توبيته العمر وفيه بحث ثالث ايضا لم
أخر توبة من لم عليه الصلاة والسلام اخرا ولم يكن ذلك
او كما الجواب انه قد جرت الحكمة ان الاشياء لا تتبين قدرها الا
بمعاينة ما هو اقل منها فلما اخبار لدحتى عاينه فكبرت
النقمة اذ ذاك وعظمت واما كونه على منبر الموصلي
وحينين على منبر له فلان الختام انما يكون باجل
الاشياء ولذلك قال عز وجل ختامه مسك وقد قال بعضهم
صافي الغور اخرهم شربا وهذا عليه الصلاة والسلام المخبر
بانه اخرا اخبار خبرة الخاص وفايدة هذا الحديث الايمان
بما فيه من الوعد والوعيد والعمل على طريق النجاة
وهي الفايدة التي من اجلها اخبرنا بما تضمنه ومن هنا فضل
اهل الكبر في كثير هم لانهم صبروا على العلم حتى انه يذكر
عن بعض التلامذة انه غاب عن شيخه اياما كثيرة فلما
اتاه قال له يا بني ما حبسك عني قال له يا سيدي سمعت
منك اية بيس فجعلت عليها لان اخذتها حالا فجاهدت
النفس على ذلك حتى من الله به او ما هو معناه فقال له الشيخ
وما هما يا بني قال الواحدة قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة
خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره والثانية قوله تعالى
وما من دابة في الارض الا على الله رزقها ويعلم مستقرها ومستو
دعها فجاهدت النفس على التزام عمل الخير وكاشرك

منه

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على محمد عبدك ورسولك النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم

٤٧

منه خيرا وتترك الشر وكافع فيه ذكرا وعلمت اني من احد
جوانب الارض ورزقي عليه ويعلمني وحيث مستقري فلا زالت
تعلق النفس من الرزق بوعده الجميل كانه ما يخلف الميعاد
ولعلمه بمن وابين مستقري فضلا عز وجل يعينه لي بحسن
لطفه وجاه محمد فقال له الشيخ هنيئا لك يا بني فقد فقت
العابدين هذا ما فحوى المواعيد من العيين وذلك فان قال
اذا كان ومحمد بالرزق ما يخلف وطلب الامر من غير ما يوجب
بحسبي تصديقي وعده لا يخلف واشتغالي بما امر غيره كما يعرف
عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا حسد الا في اثنين رجل اتاه
الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ورجل اتاه الله
حكمة فهو يقضي بها ويعلمها كذا في الحديث

يدل على جواز الحسد في الصفتين المذكورتين ومنعه مما
عدا ذلك والكلام عليه من وجوه احدها هذا الحسد
هنا حقيقة ام مجاز المحتمل والظاهر انه مجاز وهو اذا حقق
غبطة وتنافس فيه قال جل جلاله وفي ذلك فليتنافس المتنافسون
والدليل على انه غبطة لا حسد انه حقيقة الحسد انما يكون
في شيء يشتغل عاده من واحد الى اخر بوجوه ممكنة جايزة
مثل ان يرى شخص على شخص نعمة فيريد ان تنتقل تلك
النعمة اليه ويفقدها صاحبها وذلك قال جل جلاله
للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

عليه فقال لي يا هذا ما لك ولما لا يعنيك وما لك ولما وجدت ان تسأل
الله الا مثل ما اعطاه الا تكف عني كلامك يزيد بن شهرة وربما
يلقاني منه اذا جلست اليه المسكين لا يتنفل عن ذكر القول وقال له
ما تشتهيك ولا تشتهيك وانا ادعو بما يظهر لي قلقا فقال
له ذاك فقال له كم يكفيك في يومك من ما تشتهيه من النفقة
يسهل له عدد اقل ما يلتزم له اعطاء ذلك العدد كل يوم ويفعد
في داره ولا يذكره ولا يسأل احدا فيفي بخير عليه ذكر الهروي
حتى توفي وهذه الحكمة المرادة في الحديث لم يخبر الله عز
وجل علائته ان يلائمها سر واحد ويعضها اخر مثل طعام
الحي وكذلك المال ايضا لانه اذا انفق لا يرجع الى احد لانه
قد حط في الدار الاخرة لانه ما حسده في المال نفسه وانما حسده
في كونه انفق في حقه وانفاقه في حقه قد اسقط عنه ما
عليه من الحق وثبت في ديوان حسناته ومثل ذلك من يرى
شخصا قد حج كذا وكذا حجة وجاهد كذا وكذا مرة فيحسده على
ذلك فحقيقة الحسد في مثل هذا انما هو بغضه لانه في
الحقيقة تمنى ان يفعل خيرا مثله وكلام العرب فيه العجاز
كثير وهو من فصيحه وهذا جنت وهو المراد بالحكمة هنا
الظاهر انها العلم في كتاب الله عز وجل لان الله عز وجل يقول
ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا فان العلماء الحكمة هي
العلم في كتاب الله والدليل على ذلك من الحديث قوله لا يغبطن
بها الا يحكم بها ولا يعلم احد بشيء بعد الاسلام ويكون ما

ولا سئلوا الله من فضله معناه لا يطلب احد منا اخر ما انعم الله
عليه وليسئل الله الذي انعم على اخيه ان ينعم عليه من فضله جاز ان يحمل
نعمة من الله على عباده انما هو من فضله ومنه لا بوجوب ولا استحقاق
ولذلك قال صلى الله عليه وسلم اذا حسدت فلا تبغ لان الحسد
ما هو مذموم منا ذكره من انه قال النعمة التي على شخص الى غيره
وقد يكون انتقالها بزيادة خير للاخر مثل ذلك ان يرى شخص ثوبا
على شخص فيتمنى ان يعطيه اياه ويكفيه له فيفتح الله على صاحب
الثوب بما هو خير منه فيتحدث به على الذي حسده فيه او يبيعه منه
فقد حصل المطلوب مقصودا وزالت النعمة على المحسود والبغي
هو ان يريد ان تنتقل النعمة من صاحبها الى غيره بضرر يلحق صاحب
النعمة مثال ذلك ان يرى احد بعض متاع الدنيا عند شخص فيتمنى
ان يكون ذلك المتاع عنده وصاحبه ميت او مقتول او متشبث او ما
اشبه ذلك من وجوه الضرر فهذا مغفو له صلى الله عليه وسلم
اذا حسدت فلا تبغ اي بضرر لغيرك بالاولى او كما ان لا تحسد احدا
فاذا لم يجئك شيء من الاشياء فسل الله ان يعطيك من فضله
كما اعطى ذلك الشخص فان لم تقدر على ذلك وابت نفسك الا
ذلك الشيء بعينه فاسأل الله بلا ضرر يلحق لصاحبه فان كان
بضرر فذلك البغي وهو من اعظم الذنوب وقد رأيت في بعض التواريخ
ان شخصا فتح الله عليه فتحا كثيرا من الدنيا وكان بعض الصالحين
كبير يمشي في الازقة والاسواق وما كان دعاؤه الا ان يقول اللهم
افتح علي كما فتحت على فلان ويذكر ذلك الشخص المنعم

عليه

جور اجيب الا بكتاب الله عز وجل وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
والعصمة في كتاب الله كلها بعصمة سنة رسوله صلى الله عليه وسلم
انهما من الحكمة والحكم بها مخرج واحدها نهى الثقلان الا ان
قال صلى الله عليه وسلم فيهما لن تضلوا ما تمسكتم بهما وتعليمها
للغير من الكمال لانه اذا كان يفهم من الله ويعمل به ويعلمه
فهو اعلا المقامات لانه من ورثة الانبياء عليهم السلام
وقد قال عليه الصلاة والسلام اذا مات المرء انقطع عمله
الا من ثلاث ولد صالح يدعو له وصدقة جارية وعلم ينتفع
به بعد موته واعلا مقامات العلم والعلم الذي جيء هنا به
الا جر العظيم هو علم الكتاب والسنة وما استنبط منهما
وقد جاء ان من علم الفريضة فقد يعلم الخير توحي في ملكوت
السموات عليما وهنا بحث وهو هل الفهم في الكتاب معناه
فهم الامر والنهي من التحليل والتحريم بمجرد الدراية هذا
قد حصل لمن تفقه ولم يبق المتأخر شيء لان الاصول
قد تقعدت والاحكام قد ثبتت او انها المقصودة ذلك وما
فيه من الحكم وجوابه لمثاله وفهمها وما الحكمة في كل
مثال مثله القصر ذلك فان كان هذا فهو لا ينقضي الى
يوم القيامة ويلحق منه المتقدم والمتأخر كل بحسبه ما
قسم له وانه ذلك اشار صلى الله عليه وسلم بقوله فيه لا تنقضي
عجائبه ولا يخلق على كثرة الرد ولا يشبع منه العلماء مثال ذلك
قصة موسى عليه السلام في قوله تعالى فلما تراءا الجمعان قال

اصحاب

٤٩

اصحاب موسى انا لمدركون قال كلا ان معي ربي سيهدين فاوحينا
الى موسى ان اضرب بعصاك البحر فانفلق فكان كل فرق كالطود
العظيم فينبغي ان نعلم ما الفايدة بالاخبار بهذه الفلقة لنا وما
لنا فيها من التاسي بمقتضى الحكمة ومن تقدم من العلماء لم
يتعرضوا الى هذا المعنى فيما اعلم وهو مما لخز مخاطبون به
ثم كانه لم يقض علينا القصص عبثا لان الله عز وجل يفعل ما فيه
القصص لعلهم يتفكرون وبالفايدة جاء ذكرها والله اعلم انه لما خرج موسى
عليه السلام بني اسرايل الا بعد ما مره الله تعالى بذلك فلما قام البحر
امامهم ورأوا الجمع وراءهم وقد وقع الغيم بالغيم ايقنوا بالعادة
الجارية انهم مدركون فسألوا موسى عليه السلام لعله يكون عنده
امر من الله تعالى يعلم عنده وقوع الغيم بالغيم لان قولهم انا
لمدركون مثل قول المبشر وهو عليه السلام قد ابصر ما البصر وما من
الجمع والبحر ما الفايدة فيه الا استخراج ما عنده في ذلك فلم يكن
عنده شيء مستعد للعدو الا انه يعلم ان الذي امره ووقفه لا-
مثال امره هو معه وما يسلمه فلم ينظر في ذلك الى مقتضى العوايد
الجارية وما غير ذلك لان قدرة الله تعالى لا تحصر للعادة يفعل
عز وجل ما شاء كيف شاء فكان جوابهم كلا ان معي ربي سيهدين
كانه عليه السلام يقول بمقتضى قوة كلامه يا قوم ليس لي شيء
اعتصم به الا قوة ايماني بالله ويقيني به وصحبة معه فهو يهديني
لما فيه نجاتي ونجاتكم فما جرى من كلامه الا من نزول عليه قول
تعالى فاوحينا الى موسى ان اضرب بعصاك البحر فجاء الجواب من الله

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على سيدنا محمد عبدك ورسولك النبي الامي وعلى اله وصحبه وسلم

بالعباد التي تقتضي التعقيب او التسبيب لهذا الخبر مع ما به
في الحال انشئ الهداية كما يليق بالعظيم الجليل الى الضعيف اذا
وثق به فكان من امرهم وامر عدوهم ما قص عز وجل بقدره وكذلك
انت يا محمد فصت عليه هذه القصة اذا كنت ممتثلا لامر
ربك كما امرك ولم تعلق قلبك بسواه يمدك بالنصر والدعم
في كل موضع تحتاج اليه ولا تقف هذا مع عادة جارية كما
جعل اصحاب موسى عليه السلام وكرم ايمانك موسوس العقل
يفرق فيزعم انه هواك بلعب موهاك في بحر التلف وكذلك كل
من ارادك بسوء فان عز وجل في محكم التنزيل وكان حقا علينا
نصر المومنين وانما ذكرت هذه القصة تصديقا لهذا
الوعد الحق وهو قوله تعلى وكان حقا علينا نصر المومنين
كان الفصل اذا ذكرت بعد الوعد كانت تصديقا له وتاكيدا
وقد قال تعالى ان تنصروا الله ينصركم ونصرة العبد لله انما هي باتباع
امره واجتناب نهيه وفي هذه القصة اشارة لطيفة وهي انه
اذا كان واحد ممن هو مفتقر الى جمع وهم له مطيعون انهم
ينصرون يوخذ ذلك من انه لم يكن على تغييب موسى عليه
السلام في القوم غير واحد فلما كانوا له مطيعين اعادت على الكل
تلك البركة بذلك النعم الغيب وفيها ايضا اشارة وهي
اكيدة في هذا المعنى وهي انه لما بادر عليه السلام لكامن
مستشعرا علم بخفيفة الايمان ان الامر لا يتزكى من امر ما وامتثل
امره جوانه خلق والخلق في حق الله تعالى محال فاذا راى المرء نفسه

ذكرة اتباع امره واجتناب نهيه

فد

اللهم صل على سيدنا محمد عدد ما في علم الله صلاة دائمة بخط ملكه الى يوم

فد فاتم بامر ربه كما امره ايمانا واحتسابا فلا يشك في النصر ولا يدخله
بذلك امتراء فان دخله شك فهو ضعف في التصديق واذا ضعف
تصديقه وهو ايمانه خان نفسه وهو لا يشعر وهاذا من
جند العدو وقد يكتفي عليه النصر من اجل ذلك ولا يزال الامر
الابطا يضعف ايمانه حتى قد يكون سببا الى الشقاوة
العظمى وهو من مكايد العدو وقد قال تعالى في كتابه
مثنيا على من قام بامره في هذا المعنى الذي اشرنا اليه ومخبرا
بجلالهم الجليل كيف كان ليقع بهم التاسي في ذلك الفتيان فقال
عز وجل الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم
فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من
الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله والله ذو فضل
عظيم الله يكفينا والاجر في هذا المعنى كثير وفيه دليل على ترك نقص
صلى الله عليه وسلم وارتياد كل ما فيه رغم انفهم في الذاريات
يوخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام حسد الاجر انتبس
وسر هذه التي بينت وما فيها من الخير ومن الحكمة المذكورة
ومن العلم الذي شرك صاحبه على هلكته في الخير وقد يقول
انسان معروف ببغضهم وانت واجد لنفع الدنيا او في الاخرة اذا تفنيا
ان يكون لنا مثل خلال صاحب هذا المال الذي ينفقه في الحق
وماذا يعود ايضا علينا من انتشار ان تنتشر حال صاحب الحكمة
التي يفضي بها ويعلمها وليس كل الناس فيه اهلية لذلك فينفي
احد شيئا وهو يعلم انه لا يمكنه لخلقه مثل شيء مما يفعل

ولا يكتب فيقول كيف أتمنى أن لا خال هذا وهو اذا تمنى حاله
بالخلاص مع انه فيه لان له مثلا اجرا لانه قال صلى الله عليه وسلم انما
كم اربعة نفر رجل رزقه الله مالا وعلما فهو يتقي في ماله ربه ويصل
به رحمه ويعلم أن لله فيه حقا فهذا بافضل المنازل وعبد رزقه
الله مالا ولم يرزقه علما فهو يخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه
ولا يصل به رحمه ولا يعلم لله فيه حقا فهذا بأخبث المنازل وعبد
لم يرزقه الله مالا ولا علما فهو يقول لو أن لي مالا لعملت فيه
بعمل فلان فهو بنيته فوزرهما سواء والعلم المذكور هنا المراد
به ان يعلم ما في المال من الحق وهذا القدر من العلم يكاد لا يخفى
على احد الا النيسير من الناس فاذا علم أن في المال حقا ولم يعرف ان
كيفية اخراجه يسأل عنه ويمتثل ما يقال له فيذلك
لعلمه اولا ان في ماله حقا لله وعزمه على نفسه بالخروج وسؤاله
عن ذلك واخراجه في وجوهه الواجبة والمندوبة علم يكلف
عليه جل اراد عليه الصلاة والسلام بجوازا الحسد هنا الى
هو المبالغة في التمني كما يحصل للحاسد هذه المنزلة
الرديئة وهو لا يعلم كما حكى ان كلا في بني اسرائيل عابد دهر
بهم سنة شديدة فمر برمل عثيب من رمل عثنثر ان يكون له
مثله طعاما فيتصدق به على بني اسرائيل وكان صادقا مع
الله تعالى جل وعز الله عز وجل لنبيه ان كلك الزمان عليه السلام والسلام
ان قل العلاء أني قد قبلت صدقته فاراه سيدنا صلى الله عليه
وسلم ان يسوق لنا كلا خير كلا لما تقدم من الامم الكريمة

الترتيل
وعبد رزقه الله علما ولم يرزقه
مالا فهو صادق النية
الله تعالى يقول لو أن لي
مالا لعملت بعمل فلان
بنيته فاجرهما سواء
عبد رزقه

٥١

الحقيقة وتعليم جميل وكذلك ايضا الحاسد لصاحب الحكمة
اذا كان عمره من حيث كما يمكنه ان يصل اليها فيحصل له اجر
النية على العزم على ذلك كما مر فقال صلى الله عليه وسلم
نية المؤمن خير من عمله وقد حكي عن بعض اهل الدين
والفضل انه دخل على اخ له مريض يعوده فقال له المريض
انو بنا حجا انو بنا جهادا انو بنا بناء كذا فقال له يا اخي وانت
في هذا الحال فقال ان عشنا وقينا وان متنا كان لنا اجر
النية اذا كانت صادقة فجهز له عن الله وعن رسوله
صلى الله عليه وسلم ثم مع ذلك يحصل له شيئ من خمسين
احدهما التندم على تضييع العمر وقد قال صلى الله عليه
وسلم الندم توبة والثاني حب اهل الخير وايثارهم على غيرهم
وقد قال صلى الله عليه وسلم المرء مع من احب وقد يزيده
مع ذلك التأسي بهم في بعض الاشياء التي يستطيعها منهم ويكون
بينه وبينهم مناسبة والتشبه بالكرام فلاح وقد يكون
صادقا مع الله فيفتح له في ذلك بطريق خرق العادة كما
ذكر عن يوفنا في فتوح الشام مع ان كلا لا يقف من الغريبة
شيئا وما ذكرنا يوفنا الا مرا جليا باخرق العادة في كسب
العلم ليس الا علما الامة المسلمون خصه واشتهروه اصح وهو
يتكلم بالعربية وهو يجهل شيئ من اللغة ان واشلم بسأله
حاكم المسلمين عن حاله مرارا بين اتاك هذا الامر اجابه
انه رأى سيدنا صلى الله عليه وسلم في النوم وانه علمه

ذرى وانتفع المسلمون بإسلامه كثيراً أو يقعيه كما أعظم حاجة
الضلال بحسن نيته فإن المولى كريم منان فبما ما فلنا من الضلالة
على نصح حتى أنه عليه وسلم منه وحسبنا إرشاده لهم من
هذا الحديث بما أبدينا ويترتب على هذا من العفو وجوه
منها أن ينظر كيف يجلب لهم الخير بحسن إرشاد منه اقتداء
بهذا النبي العلي صلى الله عليه وسلم وفيه إشارة إلى أن العلم
لا يكمل الانتفاع به إلا مع العمل به ويؤخذ ذلك من قوله عليه
الصلاة والسلام ويقضي بها وفيه دليل لأهل الصوفية بأنهم
يسأل بعضهم بعضاً أين مقامك وما حالك مع ربك وماذا أبقى
منع الأكابر يقع التأسي بنبيهم عليه الصلاة والسلام في ذلك
الشرفي ولغبطتهم بعضهم لبعض ولعزيز فإن أخذ كانت نفسك
وكنت لي جاراً صاحب الدار بين وهما لي

كمل الجزء السابع بحمد الله تعالى وحسن عونه يتلوه
بحمد النفوس لسيدي عبد الله بن أبي جمرة رحمه الله
ويليه الثامن إن شاء الله وهو حديث لا تصدق
بصدقة وعلى الله الكمال وبلوغ الآمال وصلى الله
على سيدنا محمد كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره
الغافلون وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً دائماً
ومخلداً والمسئول من الواقف على هذا أن يسأل الله لي
بجاه نبيه محمد صلى الله عليه وسلم أن يقابلني بما هو له
أهل ولا يقابلني بما أنا له أهل فإنه لذلك أهل

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شؤون المكتبات